



الأمانة العامة
قطاع الشؤون القانونية
وحدة الملكية الفكرية والتنافسية

دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

نوفمبر 2024

فريق عمل إعداد الدراسة

المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالجمهورية التونسية
المركز الوطني لحق المؤلف والحقوق المجاورة بجمهورية العراق
المكتب المغربي لحق المؤلف بالمملكة المغربية
وحدة الملكية الفكرية والتنافسية بجامعة الدول العربية

مشروع مسودة دراسة حول

واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بـ 17 دولة عربية

المغرب، الجزائر، تونس، جيبوتي، البحرين، الامارات، مصر، فلسطين، قطر،
الأردن، العراق، سوريا، السودان، السعودية، الكويت، اليمن، سلطنة عمان"

حول الأسئلة:

🚩 وجود إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة:

- 9 دول تتوفر بها على إدارة جماعية (الامارات- البحرين - تونس- الجزائر- جيبوتي- سلطنة عمان- مصر- المغرب - اليمن).
- 8 دول لا تتوفر على إدارة جماعية (الأردن- السعودية - سوريا - الصومال- العراق- فلسطين- قطر- الكويت).
- الدول الجاري العمل بها على انشاء جمعيات للإدارة الجماعية (السودان- الكويت).

🚩 مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام:

- جميع المؤسسات تابعة للقطاع العام (مؤسسات حكومية).

🚩 اسم مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:

- اختلاف على مستوى التسميات حيث نجد: مكتب، إدارة، مركز، مجلس، ديوان، هيئة، وحدة، مديرية، مؤسسة.

🚩 اسم الوزارة الوصية:

هناك اختلاف على مستوى الوزارات الوصية على القطاع:

- 10 دول تعود فيها الوصاية لوزارة الثقافة.
- 5 دول تعود الوصاية فيها لكل من : وزارة التواصل، وزارة الاقتصاد، وزارة شؤون الإعلام، وزارة التجارة والصناعة.
- 1 دولة الكويت ترجع فيها الوصاية للمجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب.

🚩 الاتفاقيات الدولية المصادق عليها ذات الصلة بالملكية الأدبية والفنية:

- 15 دولة صادقت على اتفاقية برن.
- 9 دول صادقت على الاتفاقية العالمية لحقوق المؤلف.
- 6 دول صادقت على معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف WCT.
- 6 دول صادقت على معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي WPPT.
- 6 دول صادقت على معاهدة بكين.
- 6 دول صادقت على معاهدة مراكش.
- 6 دول صادقت على اتفاقية تريبيس.

🚩 العضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

- 3 دول أعضاء بالكونفدرالية (المغرب، الجزائر، تونس).

🚩 اتفاقيات التمثيل المتبادل مع دول عربية:

- 4 دول تربطها اتفاقية تمثيل متبادل مع دول عربية (المغرب، الجزائر، تونس، اليمن).

🚩 هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء:

- جميع هذه الدول تتوفر على قوانين تحمي فناني الأداء.

🚩 هل يشمل القانون الوطني الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة:

- 12 دولة تتوفر على مقتضيات متعلقة بالنسخة الخاصة.

🚩 هل نص القانون الوطني لحقوق النسخ:

- 16 دولة تتضمن قوانينها مقتضيات متعلقة بحقوق النسخ.

🚩 هل نص القانون الوطني لحق التتبع:

- 11 دولة تتضمن في قوانينها مقتضيات متعلقة بحق التتبع.

🚩 هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني:

- 4 دول أدرجت مقتضيات اتفاقية بكين (جيبوتي، الامارات، الكويت، اليمن).

🚩 هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني:

- 4 دول أدرجت مقتضيات اتفاقية مراكش (المغرب، الامارات، الكويت، اليمن).

هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث:

- 14 دولة تضمن تشريعها الوطني أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث.

هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية

- 12 دولة تضمن تشريعها الوطني أحكام لحماية المصنفات الرقمية.

هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت

- 8 دول تضمن تشريعها الوطني أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت.

هل توجد محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً

- 2 دول تتوفر على محكمة حقوق الملكية الفكرية (دولة السودان، اليمن).

ماهي العقوبات الرادعة في التجاوز على حق المؤلف

تختلف العقوبات الرادعة في التجاوز على حق المؤلف في هذه الدول بين:

- الحجز؛
- المصادرة؛
- التعويض عن الضرر؛
- عقوبات الزجرية لا تقل عن الحبس لمدة شهرين ولا تفوق 3 سنوات؛
- تتضاعف العقوبات في حالة العود.

كم هي مدة الحماية لحق المؤلف

- 14 دولة : طيلة حياة المؤلف و 50 سنة بعد وفاته.
- 3 دول : طيلة حياة المؤلف و 70 سنة بعد وفاته (المغرب، البحرين، سلطنة عمان).

ماهي آليات الحماية والتسجيل

كل مؤلف أداء حماية مصنفه واعماله الأدبية والفنية يقوم في مختلف هذه الدول بـ:

- تقديم لطلب الانخراط او التسجيل؛
- ملئ استمارات توضع رهن اشارتهم؛

- تقديم الوثائق المتعلقة بالمصنفات المراد التصريح بها.

هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف

- 15 دولة تضمن تشريعها المتعلق بحقوق المؤلف تقييدات واستثناءات على حق المؤلف.

هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في القوانين الوطنية

- جميع هذه الدول توفر حماية لأصحاب الحقوق المجاورة في تشريعاتها الوطنية كحق المؤلف.

ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية

- 5 دول تشير إلى ضرورة ادراج مقتضيات اتفاقية بيجين في التشريع الوطني.

- 5 دول تشير إلى ضرورة ادراج مقتضيات اتفاقية مراكش في التشريع الوطني.

- دولة واحدة تشير الى ضرورة اجراء تعديلات تهم النسخة الخاصة.

ما هو تاريخ اخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف

تختلف تواريخ تعديلات القوانين الخاصة بحق المؤلف في هذه الدول بين سنوات: 2002،

2003، 2004، 2009، 2012، 2013، 2014، 2019، 2021، 2022، 2023.

هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

هناك 12 دولة لديها حاليا مشاريع تعديل القانون تفعيلا مع الاتفاقيات الدولية المصادق عليها.

١١١٦

بسم الله الرحمن الرحيم



*The Permanent Mission of
The Hashemite Kingdom of Jordan
to the Arab League - Cairo*

المنشورية الدائمة
للمملكة الأردنية الهاشمية
جامعة الدول العربية - القاهرة

ج ع / ٢ / ٣٦٥٩

٢٠٢٢ / ١٢ / ٢٠

18122

20 DEC 2022

تقدي المنشورية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جامعة الدول العربية اطيب تحياتها
الى الامانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - وحدة الملكية الفكرية
والتنافسية).

وتشير الى مذكرة الامانة العامة رقم 5/1339/22 تاريخ 2022/12/4 بخصوص طلب
تعينة استبيان لاستطلاع وضع المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية تمهيداً لإعداد دراسة
حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية.

نرجو أن ترفق للامانة الموقرة نسخة من الاستبيان المعبأ من دائرة المكتبة الوطنية الأردنية
وحسب الأصول.

تنتهز المنشورية الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية لدى جامعة الدول العربية هذه المناسبة
لتعرب للامانة العامة لجامعة الدول العربية عن فائق التقدير والاحترام.



الامانة العامة لجامعة الدول العربية

قطاع الشؤون القانونية - وحدة الملكية الفكرية والتنافسية.

م.ع.هـ. ١

استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالقطر العربية
تمهيدا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالقطر العربية

ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية بالقطر؟
.....
.....
.....

هل لديكم إدارة جامعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جامعي في
حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....
.....
.....
.....

هل لقم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟

.....
.....
.....

اسم إدارة / مؤسسة تدبر حق المؤلف والحقوق المجاورة:
.....
.....

اسم الوزارة التي يقع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:
.....
.....

• ما هي الاتفاقيات الدولية المصطفى عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة)

.....

Trips to Tulsa

199A ru k-publikatsiya..... 197-ku Bakh..... y..... y.

مَنْ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ... سَيُجِبُ عَنْهُ... الْمَنْ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ... سَيُجِبُ عَنْهُ... الْمَنْ يَدْعُوهُ إِلَى الْإِسْلَامِ... سَيُجِبُ عَنْهُ...

هل انضم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات العمال والملحنيين (CISAC)

هل اتوكم عضوية بالكونغرس الى الدولة ليهنت السرايين والملحنين (CISAC)

٥ هل تريدكم مع دول عربية انتمثل المتأهل؟ وكم عددها؟

• كل بحسب القانون الوطني فنقد الأداء (بحسب فكر المرجع القانوني والمادة)

انضم الى عائلة لاهوتية

العدد الحزب تاريخ ورقه ورقه من كتاب

ملحق رقم ١٠ - قائمة المراجع

[illegible]

• هل يشمل القانون الوطني بذلك الحقوق المرتبطة بالنسبة الخاصة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....
.....
.....

• هل يحصى القانون الوطني حقوق الشيخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....
.....
.....

• هل يشمل القانون الوطني حق التمتع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....
.....
.....

• هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية برلين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....
.....
.....

• هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....
.....
.....



• هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم المادة ٥٦ من قانون حماية التراث

والمحملة بالمعنى الواسع

• هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم المادة ١٠١ من قانون حماية التراث

والمحملة بالمعنى الواسع

• هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم المادة ٣٦ من قانون حماية التراث

والمحملة بالمعنى الواسع

• كيف تتم معالجة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم المادة ١٠١ من قانون حماية التراث

والمحملة بالمعنى الواسع

• هل توجد ببلدكم محكمة مختصة في الملكية الفكرية عموما والملكية الأدبية والفنية

خصوصا؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا المادة ١٠١ من قانون حماية التراث

المرجع



ماهي الطويف الرادعة في الكندي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المصنفات الأدبية والفنية...
المصنفات العلمية...
المصنفات الفنية...
المصنفات الرياضية...
المصنفات الهندسية...
المصنفات المعمارية...
المصنفات الموسيقية...
المصنفات المسرحية...
المصنفات السينمائية...
المصنفات التليفزيونية...
المصنفات الحاسوبية...
المصنفات الإلكترونية...

ماهي التباير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المادة ١٧٩٨ من قانون الملكية الفكرية رقم ١٩٩٨

ماهي التباير الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المصنفات الأدبية والفنية...
المصنفات العلمية...
المصنفات الفنية...
المصنفات الرياضية...
المصنفات الهندسية...
المصنفات المعمارية...
المصنفات الموسيقية...
المصنفات المسرحية...
المصنفات السينمائية...
المصنفات التليفزيونية...
المصنفات الحاسوبية...
المصنفات الإلكترونية...

كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المادة ١٧٩٨ من قانون الملكية الفكرية رقم ١٩٩٨

ماهي التباير الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المصنفات الأدبية والفنية...
المصنفات العلمية...
المصنفات الفنية...
المصنفات الرياضية...
المصنفات الهندسية...
المصنفات المعمارية...
المصنفات الموسيقية...
المصنفات المسرحية...
المصنفات السينمائية...
المصنفات التليفزيونية...
المصنفات الحاسوبية...
المصنفات الإلكترونية...

هل تلك القيودات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....

هل تلتزم الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

.....

ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

.....

ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

.....

هل لديكم حالياً مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

.....



EMBASSY OF THE
UNITED ARAB EMIRATES
CAIRO

PERMANENT MISSION



وزارة
الإمارات العربية المتحدة
القاهرة
المندوبية الدائمة

الرقم : ج.ع 40/2/1_250

التاريخ : 5 جمادى الآخرة 1444 هـ

الموافق : 29 ديسمبر 2022

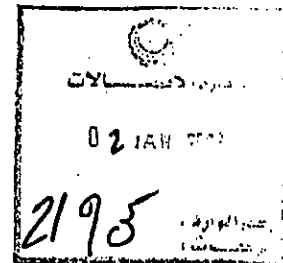
تهدي المندوبية الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة
لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية- وحدة الملكية الفكرية والتنافسية)

بالإشارة إلى مذكرة الأمانة العامة الموقرة رقم 5/1339 بتاريخ 2022/12/4 بشأن طلب الموافقة
بالاستبيان الخاص بـ "استطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية" تمهيداً لإعداد دراسة
حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية.

تود المندوبية الدائمة أن ترفق للأمانة العامة الموقرة بطيه رد وزارة الاقتصاد بدولة الإمارات
العربية المتحدة على الاستبيان المذكور أعلاه.

تغتتم المندوبية الدائمة لدولة الإمارات العربية المتحدة هذه المناسبة لتعرب للأمانة
العامة لجامعة الدول العربية الموقرة عن فائق تقديرها واحترامها.
إلى:

الأمانة العامة لجامعة الدول العربية
(قطاع الشؤون القانونية- وحدة الملكية الفكرية والتنافسية)



استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية تمهيدا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

• ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟

1. مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
2. قرار مجلس الوزراء رقم (47) لسنة 2021 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

• هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم في مجال النسخ (الكتب والتأثيرين) ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

قواعد عمل الجمعيات أو الجهات التي تتولى إدارة حقوق المؤلف (الإدارة الجماعية) المادة (32)

يجوز لأصحاب حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، أن يتنازلوا عن حقوقهم المالية إلى جمعيات مهنية متخصصة لإدارتها، أو أن يوكلوا جهات أخرى في ممارسة هذه الحقوق.

وتعتبر العقود التي تبرم بهذا الشأن عن طريق هذه الجمعيات أو الجهات عقوداً مدنية.

• هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟ مؤسسة حكومية

• اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:

إدارة العلامات التجارية والمصنعات الفكرية

• اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:

وزارة الاقتصاد

- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة)

اسم الاتفاقية / المعاهدة	القانون	تاريخ الانضمام	دخول حيز التنفيذ
اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية		24/06/1974	24/09/1974
اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية	وثيقة باريس (1971)	14/04/2004	14/07/2004
اتفاقية روما		14/10/2004	14/01/2005
معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف		14/04/2004	14/07/2004
معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي		9/3/2005	9/6/2005
معاهدة بيجين بشأن الأداء السمي البصري		15/10/2014	28/04/2020
معاهدة مراكش لمعالي البصر VIP		15/10/2014	30/09/2016

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

٧

- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ وكم عددها؟

٧

- هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (16)

الحقوق الأدبية لفناني الأداء

يتمتع فناني الأداء وحقوقهم العام بحق أدبي لا يقلل التنازل أو التنازل، يخولهم ما يأتي:-

1. الحق في نسبة الأداء إليهم سواء كان الأداء حياً أو مسجلاً.
2. الحق في منع أي تغيير، أو تحريف، أو تشويه أو تعديل في أدائهم من شأنه الإضرار بسمعتهم.

المادة (17)

الحقوق الاستثنائية المالية لفناني الأداء

يتمتع فناني الأداء بالحقوق الاستثنائية المالية الآتية:

1. بث أدائهم غير المثبت ونقله إلى الجمهور.
2. تثبيت أدائهم على تسجيل صوتي أو تثبيت سمعي بصري.
3. منح أدائهم المثبت في تسجيل صوتي أو تثبيت سمعي بصري.
4. تاجر النسخة الأصلية من تسجيلاتهم الصوتية للجمهور أو غيرها من النسخ التي تثبت أدائهم لأهداف تجارية.
5. توزيع النسخة الأصلية من تسجيلاتهم الصوتية أو غيرها من النسخ التي تثبت أدائهم عن طريق البيع أو أي تصرف آخر نقل للملكية.
6. إتاحة تسجيلاتهم الصوتية التي تثبت أدائهم للجمهور بوسائل سلكية أو لا سلكية بما يمكن الجمهور من الاطلاع أو الوصول إليها بأي طريقة يرغبون بها.

ويعد استغلالاً محظوراً على الغير تسجيل الأداء الحي على دعامة أو تاجرها بهدف الحصول على عائد تجاري مباشر أو غير مباشر أو بث الأداء أو إتاحتها بأي وسيلة كانت دون موافقة صاحب الحق.

- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (22)

القيود والاستثناءات

عمل نسخة واحدة من المصنف لاستعمال النسخ الشخصي غير الربحي أو المهني

- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (13)

تصرف المؤلف على النسخة الأصلية من المصنف

لا يترتب على تصرف المؤلف بأي صورة كانت في النسخة الأصلية من مصنفه نقل أي من حقوقه المالية عليه، ما لم يتفق على غير ذلك.

ومع ذلك لا يجوز - بغير اتفاق مسبق - إلزام من انتقلت إليه ملكية هذه النسخة بأن يمكن المؤلف من نسخها، أو نقلها، أو عرضها.

- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

والمادة

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (16)

المادة (17)

المادة (20) بند 8

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

والمادة

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (23)

النسخة القابلة للتلف في تسليق ميسر

• هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

التعريفات
الملكيون الوطني : كل تعبير من الماثورات الشعبية الشفوية أو الموسيقية أو الحركية أو الملموسة في عناصر متميزة تعكس التراث التقليدي الفني الذي نشأ أو استمر في الدولة والذي لا يمكن نسبته إلى مؤلف معلوم.

• هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المصنفات المشمولة بالحماية
المادة (2) بند 2
المادة (8)

• هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المقوبات
المادة (39)
المادة (40)
المادة (41)

• كيف تتم معارضة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (48)
الضبطية القضائية

• هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا ، يوجد محاكم فقط

• ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

العقوبات

المادة (39)

المادة (40)

المادة (41)

المادة (42)

• ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (38)

الإفراج الجرمي

قرار مجلس الوزراء رقم (47) لسنة 2021 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (17)

• ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

يوجد في الوزارة إدارة مختصة في الإنفاذ.

• كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (20)

مدة الحماية

• ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

قرار مجلس الوزراء رقم (47) لسنة 2021 بشأن اللائحة التنفيذية للمرسوم بقانون اتحادي (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

الباب الثاني

سجل بيانات المصنفات وطلبات التسجيل

المادة (2)



- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (22)
القيود والاستثناءات

- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم، مرسوم بقانون اتحادي رقم (38) لسنة 2021 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المادة (16)
المادة (17)
المادة (18)

- ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

تم تعديل القانون مؤخرا

- ما هو تاريخ اخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

13 / صفر / 1443 هـ
20 / سبتمبر / 2021 م

- هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

لا يوجد حيث تم تعديل القانون مؤخرا.

مملكة البحرين

استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية
تمهيدا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

• ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟

القانون رقم (22) بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتعديلاته
والقرارات الصادرة بموجبه

• هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في
حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم، نص عليه في (الفصل العاشر) الإدارة الجماعية للحقوق المالية للمؤلف ولأصحاب

الحقوق المجاورة ، المواد من (57 إلى 61).

ملاحظة لم يتم إصدار القرارات المنظمة للإدارة الجماعية ولا يوجد حاليا مؤسسات
للإدارة الجماعية

هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟

قطاع عام

• اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:

إدارة وسائل الإعلام

• اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:

وزارة شؤون الإعلام

- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة)

اتفاقية تأسيس منظمة التجارة الدولية 1995 / اتفاقية انشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية 1995

اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية 1997 / معاهدة الويبو بشأن حماية حق المؤلف 2005

معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي 2005 / اتفاقية روما لحماية فاني الأداء ومنتجي التسجيلات

الصوتية وهيئات الإذاعة 2006 / معاهدة بروكسل 2007

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

لا

- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ وكم عددها؟

لا

- هل يحسي القانون الوطني فناني الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم توجد حماية نص عليها في المادة (14) و(15) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

• هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟ (يرجى ذكر

المرجع القانوني والمادة)

نعم ، وذلك وفقا للضوابط الواردة في المادة (19)

• هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم توجد حماية وفقا للمواد (6) و (15) و (17) من قانون حماية حقوق المؤلف

والحقوق المجاورة .

• هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

للمراجعة مع المادة (71) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

• هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني

والمادة)

لم يتم الانضمام لاتفاقية بيجين

• هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني

والمادة)

لم يتم الانضمام لاتفاقية مراكش

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم، تم إدراج أحكام في القانون لحماية التراث ، ونص عليها في المواد (1) و (69) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم إدراج في القانون أحكام لحماية المصنفات الرقمية ، ونص عليها في المواد (2-ب) و (7)

- هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم ، ونص عليها في الفصل التاسع (مستولية مزودي الخدمات على شبكة معلومات) المواد من (46) إلى (56) .

- كيف تتم معارضة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

تم منح بعض موظفي الإدارة صفة مأموري الضبط القضائي بحيث يحق لهم التفتيش وتحرير المحاضر تهيدا لاحتالها للنسابة العامة ، المادة (65) من القانون

- هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموما والملكية الأدبية والفنية خصوصا؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا يوجد

.....
.....
.....
• ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

الحبس مدة لا تقل عن 3 أشهر ولا تزيد على سنة واحدة وبغرامة لا تقل عن 500 دينار ولا تجاوز 4000 دينار أو إحدى حاتين العقوبتين . وذلك وفقا للمادو (65) من القانون .

.....
.....
• ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

يجوز لصاحب الحق أن يقدم طلباً للجهة المختصة بالإفراج الجمركة لوقف الإفراج الجمركي عن السلع وعدم السماح بتداولها ، وذلك وفقا للضوابط الواردة في الفصل الحادي عشر (التدابير الحدودية والإجراءات التحفظية) في المواد (62) و (63) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .

• ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

منح القانون حقوق للمؤلف أدبية ومالية ، وذلك وفقا للفصل الثالث المواد (5) و (6)

• كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

تحمى مدة حياة المؤلف وسبعين سنة تبدأ من أول السنة الميلادية التالية لسنة وفاته وفقا للمادة (37) ، وذلك في غير ما ورد بشأنه حكم خاص في الفصل السابع المواد من (38 إلى 44) من القانون

• ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

توجد خدمة إيداع المصنف وقيد التصرف ، وذلك من خلال تقديم الطلب وملء الاستمارة ثم يتم دراسة الطلب ، ثم دفع الرسوم للطلبات المستوفية وإصدار الشهادة وفقا للمادة (13) من القانون ، والقرار رقم (20) لسنة 2009 في شأن نظام إيداع المصنفات وقيد التصرفات الواردة على الحقوق المالية لصاحب الحق على المصنف .

- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم. يوجد استثناءات وذلك بموجب الفصل الخامس (الاستعمالات الحرة) في المواد من (19) إلى (30)

- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم. تتمتع بالحماية وفقا للفصل الرابع (الحقوق المجاورة) المواد من (14) إلى (18) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

لا يوجد.

- ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

17 فبراير 2014م

- هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

لا يوجد

تونس

اسم المؤسسة	المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة
مؤسسة تصرف جماعي	مؤسسة تصرف جماعي في حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
تابعة للقطاع العام أو الخاص	مؤسسة حكومية
اسم الوزارة الوصية	وزارة الشؤون الثقافية
الإطار التشريعي	القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 المتعلق بالملكية الأدبية والفنية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2009 المؤرخ في 23 جوان 2009. الأمر عدد 2860 لسنة 2013 المؤرخ في 1 جويلية 2013 المتعلق بإحداث المؤسسة التونسية لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة وضبط تنظيمها الإداري والمالي وطرق تسييرها
الاتفاقيات الدولية	- اتفاقية بارن لحماية المصنفات الأدبية والفنية لسنة 1886 إنضمت إليها تونس في 5 ديسمبر (1887) - اتفاقية روما لسنة 1961 المتعلقة بالحقوق المجاورة إنضمت إليها تونس في 25 نوفمبر (2022) - معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن حق المؤلف كما تم اعتمادها في المؤتمر الدبلوماسي بجنيف في 20 ديسمبر 1996 انضمت إليها تونس في 25 نوفمبر (2022) - معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية بشأن الأداء والتسجيل الصوتي كما تم اعتمادها في المؤتمر الدبلوماسي بجنيف في 20 ديسمبر 1996 انضمت إليها تونس في 25 نوفمبر (2022) - اتفاقية مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقبي البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات: انضمت إليها تونس في 7 سبتمبر (2016) - اتفاقية بيجين بشأن الأداء السمعي البصري: انضمت إليها تونس في 21 جويلية (2016). - اتفاقات جولة الأورغواي الموقع عليها بمراكش في 15 أفريل 1994، ملحق 1 - المتعلق باتفاقية جوانب حقوق الملكية الفكرية المتصلة بالتجارة التي تضمنت أحكاما عامة توجب منح الحماية لأصحاب الحقوق المجاورة. (صادقت تونس على تلك الاتفاقات بمقتضى القانون عدد 6 لسنة 1995 المؤرخ في 23 جانفي 1995).
العضوية بـ: CISAC	نعم
اتفاقيات التمثيل المتبادل	نعم مع دولتين عربيتين
مقتضيات تتعلق بفنان الأداء	نعم يحمي القانون التونسي فنانوا الأداء

مقتضيات تتعلق بالنسخة الخاصة	أحدث بمقتضى الفصل 37 من القانون الوطني معلوم للتشجيع على الإبداع يوظف عند التوريد ومحليا على الحاملات السمعية والسمعية البصرية غير المسجلة وأجهزة ومعدات التسجيل والاستتساخ حيث تضبط قائمة المنتجات الخاضعة للمعلوم بأمر.
مقتضيات تتعلق بحقوق النسخ	تم بمقتضى المرسوم عدد 30 لسنة 2020 مؤرخ في 10 جوان 2020 توسيع قائمة المعدات الخاضعة لمعلوم التشجيع على الإبداع لتشمل معدات النسخ التصويري
مقتضيات تتعلق بحق التتبع	نعم وذلك بمقتضى الفصل 25 من القانون الوطني الذي نص على أنه لأصحاب المخطوطات والمصنفات التشكيلية الحق في المشاركة بصورة قارة في محصول كل بيع لمصنفاتهم بواسطة المزاد العلني أو على يد تاجر بقطع النظر عن كل إحالة للمصنف الأصلي. وبعد وفاة المؤلف يستمر هذا الحق قائما لورثته أثناء السنة الشمسية الجارية والخمسين سنة الموالية. ويخصص للمؤلف أو لورثته خمسة بالمائة من محصول البيع
مقتضيات اتفاقية بيجين	يتم العمل على مراجعة القانون الوطني وإدراج عدد من الأحكام من بينها تلك المتصلة بالمعاهدة المذكورة.
مقتضيات اتفاقية مراكش	يتم العمل على مراجعة القانون الوطني وإدراج عدد من الأحكام من بينها تلك المتصلة بالمعاهدة المذكورة.
مقتضيات تتعلق بحماية التراث	يتم العمل على مراجعة القانون الوطني وإدراج عدد من الأحكام من بينها تلك المتصلة بالمعاهدة المذكورة.
مقتضيات تتعلق بحماية المصنفات الرقمية	نعم تم إدراجها بالفصل الأول من القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994، المتعلق بالملكية الأدبية والفنية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2009 المؤرخ في 23 جوان 2009
مقتضيات تتعلق بحماية المصنفات على شبكة الانترنت	نعم تم ذلك بمقتضى الفصل 25 من المرسوم عدد 54 لسنة 2022 المتعلق بالجرائم الإلكترونية
كيف تتم معارضة الانتهاكات لحقوق المؤلف	يقوم بمعارضة المخالفات لهذا القانون وتحرير محاضر في شأنها كل من : - مأموري الضابطة العدلية المبيينين بالعديدين 3 و 4 من الفصل 10 من مجلة الإجراءات الجزائية. - أعوان الديوانة. - أعوان المراقبة الاقتصادية، المعينون طبقا للنظام الأساسي الخاص بسلك أعوان المراقبة الاقتصادية. - الأعوان المؤهلين من قبل الوزير المكلف بالثقافة

محاكم متخصصة في الملكية الأدبية والفنية	توجد دائرة قضائية مختصة (الدائرة (36).
العقوبات الرادعة في التجاوز على حق المؤلف	مع مراعاة العقوبات الواردة بنصوص خاصة، يعاقب بخفية تتراوح بين ألف وخمسين ألف دينار، كل مستغل المصنف محمي دون الحصول على ترخيص .
التدابير الحدودية	يحجر توريد نسخ بأية طريقة كانت من أي مصنف كان للبلاد التونسية أو إنتاجها أو استنساخها أو توزيعها أو تصديرها أو الإيجار فيها إذا لم تراخ النظام العام والأخلاق الحميدة والتشريع الجاري به العمل وكان في ذلك خرق الحقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة وفقا لمفهوم هذا القانون والاتفاقيات الدولية التي صادقت عليها البلاد التونسية في مجال حق المؤلف والحقوق المجاورة. يمكن لمصالح الديوانة تعليق الإجراءات الديوانية بالنسبة إلى المنتجات التي حصلت بشأنها على أدلة ظاهرية على حدوث تعد على حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة. ويجوز لها أن تطلب من المؤلف أو من أصحاب الحقوق المجاورة أو من ينوبهم تقديم أية معلومات يمكن أن تساعد في ممارسة صلاحياتها.
آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية	عهد الفصل 54 جديد من القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 ، المتعلق بالملكية الأدبية والفنية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2009 المؤرخ في 23 جوان 2009 لعدد من الأعوان مهمة معاينة المخالفات وإنفاذ القانون في مجال الملكية الأدبية والفنية.
مدة الحماية لحق المؤلف	تكون مدة الحماية مدة حياة صاحب الحق وخمسين سنة بداية من 1 جانفي يناير من السنة الموالية لسنة الوفاة.
آليات الحماية والتسجيل	كل مصنف محمي منذ تاريخ نشأته، و يمكن لصاحب الحق الإنخراط بالمؤسسة التونسية لحق المؤلف والحقوق المجاورة والتصريح بمصنفاته كما تم وضع خدمة إيداع المصنفات التي تمكن كل من له مصنف لم يعرض بعد على العموم من الحصول على قرينة بسيطة تثبت ملكيته لمصنفه تمكنه من الاحتجاج بها لدى المحاكم.
تقييدات واستثناءات على حق المؤلف	الاستثناءات والقيود الواردة بالفصول 10 و 11 و 12 و 15 و 16 و 17 و 47 - عاشر من القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 ، المتعلق بالملكية الأدبية والفنية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2009 المؤرخ في 23 جوان 2009
هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف	نعم تتمتع بالحماية و تم إفرادها بباب خاص الباب السابع من القانون عدد 36 لسنة 1994 المؤرخ في 24 فيفري 1994 المتعلق بالملكية الأدبية والفنية، كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 33 لسنة 2009 المؤرخ في 23 جوان 2009
ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني	تم تكوين فريق عمل المراجعة وتحسين التشريع الوطني بما يتلائم وتطلعات أصحاب الحق والالتزامات الدولية.

23 جوان 2009	ما هو تاريخ اخر تعديل للقوانين
يتم العمل على دراسة أوجه إدراج عدد من المواد و الفصول بالتشريع الوطني في علاقة المعاهدات الدولية المصادق عليها.	هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون



1121
26-12

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
République Algérienne Démocratique et Populaire

Ministère des Affaires Etrangères
et de la Communauté Nationale à l'Etranger
Ambassade d'Algérie au Caire

وزارة الشؤون الخارجية
والجالية الوطنية بالخارج
سفارة الجزائر بالقاهرة

القاهرة، في 25 ديسمبر 2022

الرقم 1056/2022

عاجل جدا

تهدي المندوبية الدائمة للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لدى جامعة الدول العربية أطيب تحياتها إلى
الأمانة العامة (قطاع الشؤون القانونية - وحدة الملكية الفكرية والتنافسية)، وبالإشارة إلى مذكرتها رقم 5/1339
بتاريخ 2022/12/04 بشأن اعداد استبيان حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية، تتشرف بموافاتها
طيه، بنسخة من الاستبيان الذي قام باستيفائه الديوان الوطني الجزائري لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

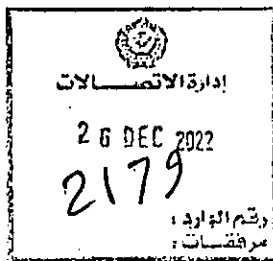
تفتنم المندوبية هذه الفرصة لتعرب مجدداً للأمانة العامة لجامعة الدول العربية - قطاع الشؤون القانونية - الأمانة
الفنية لمجلس وزراء العدل العرب، عن فائق احترامها وتقديرها.



الأمانة العامة لجامعة الدول العربية

قطاع الشؤون القانونية - وحدة الملكية الفكرية والتنافسية

المرفقات: 06 صفحات



استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية تمهيدا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية.

- ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك ؟
إن القانون الساري المفعول والمنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية في الجزائر يتمثل في الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
يتولى الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة التسيير الجماعي للحقوق وفقا للمادة 130 من الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو القطاع العام (مؤسسة حكومية) ؟
يعتبر الديوان مؤسسة عمومية ذات طابع صناعي وتجاري.

- اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة
الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة
وزارة الثقافة والفنون.

- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة)



مرسوم رئاسي رقم 97-341 مؤرخ في 11 جمادى الأولى عام 1418 الموافق ل 13 سبتمبر سنة 1997، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، مع التحفظ، إلى اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية المؤرخة في 09 سبتمبر 1886. (جريدة رسمية 61)

مرسوم رئاسي رقم 06-401 المؤرخ في 14 نوفمبر سنة 2006، يتضمن التصديق بتحفظ على الاتفاقية الدولية لحماية فناني الأداء ومنتجي التسجيلات الصوتية وهبات الإذاعة المحررة في 26 أكتوبر 1961. (جريدة رسمية 72)

مرسوم رئاسي رقم 13-123 المؤرخ في 03 أبريل سنة 2013، يتضمن التصديق على معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بشأن حق المؤلف، المعتمدة بجلف بتاريخ 20 ديسمبر 1996. (جريدة رسمية 27)

مرسوم رئاسي رقم 13-124 المؤرخ في 03 أبريل سنة 2013، يتضمن التصديق على معاهدة المنظمة العالمية للملكية الفكرية (الويبو) بشأن الأداء والتسجيل الصوتي، المعتمدة بجلف بتاريخ 20 ديسمبر 1996. (جريدة رسمية 28)

مرسوم رئاسي رقم 17-147 المؤرخ في 20 أبريل 2017، يتضمن انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية إلى معاهدة بيجين بشأن الأداء المسمعي البصري، المعتمدة في بيجين بتاريخ 24 يونيو 2012. (جريدة رسمية 26)

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

يعتبر الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة عضو بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل ؟ وكم عددها ؟

يخصص اتفاقية التمثيل المتبادل للسارية المفعول يرتبط الديوان مع بلدين عربيين (تونس ومصر)، ويبلغ عدد الاتفاقيات خمسة (05).

- هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لقد حظي فناني الأداء بحماية قانونية على المستوى الوطني بموجب الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في مادته 107.

- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)



لقد تضمن تشريع حقوق المؤلف في الجزائر على مجموعة من التقييدات والاستثناءات وقد جاءت في الفصل الثالث من الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة من المادة 33 إلى المادة 53، ويطلق عليها بالاستثناءات والحدود (نظام التراخيص الإلزامية).

- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية محق المؤلف في قوانين بلدهم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية القانونية في الجزائر شأنها شأن حق المؤلف، مما يدل أنها تتمتع بحقوق مادية كما

سبق ذكره..

بالإضافة إلى حماية الحقوق المعنوية وفقا للأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة في المادة 112. (الحقوق المعنوية غير قابلة للتصرف فيها وغير قابلة للتنازل ولا يمكن التخلي عنها).

- ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية ؟
التعديلات الواجبة إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية هي إدخال محتوى اتفاقية بيجين باعتبار أن الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية قد صادقت على هذه الاتفاقية.
بالإضافة معالجة البيئة الألكترونية والمصنفات الرقمية.

- ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدهم ؟
يتمثل آخر تعديل لقانون حقوق المؤلف في الأمر 03-05 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

- هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ؟
لقد تم إنشاء لجنة مختصة في إعداد مشروع تعديل قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة وتم إجاز المشروع، وهو حاليا قيد الدراسة على مستوى الجهات المختصة.

- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)



لقد نص الأمر 05-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة على الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة في المادة 124 والمادة 129 منه.

- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
تحمي حقوق النسخ في القانون الوطني بموجب الأمر 05-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بموجب المادة 124 والمادة 125 منه.

- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
لقد نص الأمر 05-03 السالف الذكر على حق التتبع بموجب المادة 28 منه.

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
باعتبار أن التشريع الوطني للحقوق المجاورة صادر قبل اعتماد اتفاقية بيجين وقبل انضمام الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية لهذه الاتفاقية بالتالي لم يتم بعد إدراج مقتضياتها.

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
باعتبار أن الجزائر لم تنظم بعد لاتفاقية مراكش، وأن التشريع الوطني صادر قبل اعتماد هذه الاتفاقية، وعليه لم يتم بعد إدراج مقتضياتها.

- ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حقوق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
لقد نص الأمر 05-03 السالف الذكر عن عقوبات التعدي على حقوق المؤلف بالحبس من ستة (06) أشهر إلى ثلاث (03) سنوات وغرامة من خمسمائة ألف دينار (500 000 دج) إلى مليون دينار (1 000 000 دج)، بموجب المادة 153 منه.

كما تضاعف العقوبة في حالة العود، وفقا لما هو منصوص عليه في المادة 156 من نفس الأمر.

- ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المطبقة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

تتلخص الآليات فيما يلي :



بعد معاينة المعامس بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة من طرف ضباط الشرطة القضائية أو الأعوان المطلعون التابعون للديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، الذين لهم صلاحية حجز دعائم المصنفات أو الأداءات المقلدة وتحرير محضر بذلك، شريطة وضعها تحت حراسة الديوان إلى غاية الفصل فيها من طرف الجهة القضائية المختصة، كما يتم إخطارها ولها أن تفصل في ذلك في أجل ثلاثة (03) أيام وفقا للمادة 145 والمادة 146 من الأمر المذكور أعلاه.

~ كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
فيما يخص الحقوق المعنوية فإن مدة الحماية طوال حياة المؤلف وبعد وفاته باعتبارها غير قابلة للتقادم وغير قابلة للتنازل.
فيما يخص الحقوق المادية فهي تحظى بالحماية لفائدة المؤلف طوال حياته ومدة خمسين (50) سنة ابتداء من مطلع السنة المدنية التي تلي وفاته. (كمبدأ عام) وفقا للمادة 54 من الأمر 03-05 السالف الذكر.
فيما يخص الحقوق المادية فهي تحظى بالحماية لفائدة الفنان المؤدي أو العازف مدة خمسين (50) سنة ابتداء من نهاية السنة المدنية للتثبيت للأداء أو العزف. (كمبدأ عام) وفقا للمادة 122 من الأمر 03-05 السالف الذكر.

- ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟
باعتبار أن المصنف الأدبي والفني محمي بمجرد إبداعه، فإن إبداع المصنف في الديوان الوطني لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة يكون قصد الحماية البسيطة أو التسجيل الجماعي.
لما تكون أمام الحماية البسيطة فإن الإبداع يكون من طرف المؤلف قصد الحصول على أمسية الإثبات لقرينة الأبوة، (الإبداع يتم بتسليم الوصل وتمديد حقوق التسجيل وفقا للتنظيم الداخلي الساري المفعول)
لما تكون أمام الانضمام قصد التسجيل الجماعي، فإن المؤلف يكلف الديوان بتسيير وتحصيل حقوق استغلال مصنفه للاستفادة من عائدات استغلال مصنفه.

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث الثقافي؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)



لقد نص الأمر 05-03 المؤرخ في 19 يوليو 2003، المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة بصريح العبارة على تولي الديوان حماية مصنفات الملك العام ومصنفات التراث الثقافي التقليدي، وفقا للمادة 139 من الأمر 05-03 السالف الذكر.

كما وجب الذكر، أن التراث الثقافي يحظى بالحماية القانونية في الجزائر بموجب القانون 98-04 المؤرخ في 15 يونيو 1998، يتعلق بحماية التراث الثقافي.

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

بالرجوع للأمر 05-03 السالف الذكر، يستوضح أنه تم إدراج بصريح العبارة نصين من المصنفات الرقمية فقط، ويتمثل في برامج الحاسوب، وفقا للمادة 04 منه. بالإضافة إلى قواعد البيانات في المادة 05 كمصنفات مشتقة.

- هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الإنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لم ينصص عليها بصفة مباشرة، ولكن قد تم الإشارة إليها بموجب الحماية الجزائية في نص المادة 152 من الأمر 05-03 السالف الذكر بالقول "بأي منظومة معالجة معلوماتية"

- كيف تتم معالجة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

يقوم الأصوان المحلفون للديوان أو ضباط الشرطة القضائية بمعاينة المسام بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة للدعائم المقلدة، ومتى ثبت الاعتداء لهم الأهلية للقيام بالحجز التحفظي، وفقا لما هو منصوص عليه في المادة 145 والمادة 146 من نفس الأمر السالف الذكر.

- هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموما والملكية الأدبية والفنية خصوصا؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لقد تم إنشاء محاكم تجارية مختصة بموجب القانون 13/22 المؤرخ في 12 يوليو 2022، أين يؤول اختصاصها بالنظر في النزاعات المتعلقة بالملكية الفكرية وفقا لما هو منصوص عليه في المادة 536 مكرر.



جمهورية جيبوتي

استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية
تمهيدا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

• ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟

الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الفكرية
في جيبوتي هو قانون رقم ١٥٤ الصادر سنة ٢٠٠٦ م
والذي ينص على حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

• هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في
حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم يوجد في جيبوتي مكتب يقوم بمهام الملكية الفكرية
والمرجع هو قانون رقم ١٨٣ الصادر سنة ٢٠١٤ م والذي
ينص على تعريف المكتب والمكمل التنظيمي له ومهامه
عمل المكتب في مجال الملكية الفكرية.

هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟

المكتب تابع لوزارة الشباب والثقافة.

• اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:

مكتب جيبوتي لحقوق الملكية الفكرية
والحقوق المجاورة.

• اسم الوزارة التي تتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:

وزارة الشباب والثقافة.

- هل يشمل القانون الوطني بلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟ (يرجى ذكر

المرجع القانوني والمادة)

نعم يشمل القانون الوطني الوطني الملكية الفكرية
النسخة الخاصة بمادة ٦٦-٦٨

- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم يحمي القانون الوطني الوطني حقوق النسخ بمادة
٨-٨

- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم يشمل القانون الوطني الوطني حق التتبع
بمادة ٨

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني

والمادة)

نعم تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني

والمادة)

المكتسبة لم يتمكن من مواخفة تعديل القانون
من أجل إتقان قبة من التفسير رغم أنه الدولة الجيبولية
وتمت هذه الإتفاقية

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم القانون رقم ١٥٤
المادة ٦٩ - ٧٣

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لم يتم إدراج حماية المصنفات الرقمية

- هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لم يتم إدراج المصنفات المتداولة في بيئة

الإنترنت وحمايتها
ولكن المكتب يقوم بحمايتها كمشروع مكتوب
كيف تتم معايمة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى

ذكر المرجع القانوني والمادة)

- أما بإبصارها إلى المكتب فقد تم تغييرها فبتم مقارنة الأهل الموجود في المكتب
- أما بوجه في الأسواق ومنها يتم الاستساك
وفتت شكاوى ضد المنتهكين

- هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموما والملكية الأدبية والفنية

خصوصا؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا توجد بل يتم في المحكمة الوطنية

- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة)

اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية OMP
اتفاقية المراكش - اتفاقية بكن
اتفاقية بيرن
اتفاقية باريس للملكية الفكرية
(المراجع الاسترشي)

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

نعم لأن لدينا اتفاقية مع
ولكن الآن نتم سبنا من CISAC
لعدم التزامنا بالاتفاقية

- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ وكم عددها؟

لا تربطنا أي اتفاقيات مع الدول
العربية الحقيقية ولكن لنا اتصالات
مع جمهورية مصر العربية ودولة الجزائر

- هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم يحمي القانون الوطني للملكية الفكرية
في حقوق فناني الأداء من قانون ١٥٤
المادة ٦١ و ٦٢

- ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المادة ١٦ من قانون رقم ٦٣ عام ٢٠١٦
رقم المادة ١٦

- ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

تدابير عامة في قانون العقوبات
القائمة من المحكمة العامة

- ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

من خلال القانون العام للملكية الفكرية في هيويني
والقانون التضا في جمهورية هيويني

- كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المدة المقررة في قانون الملكية الفكرية
في هيويني ٥٠ سنة القانون ١٥٤
المادة ١٨ - ١٩

- ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

١- تقديم الطلب للهيئة المختصة
٢- تسجيل المصنوعة في المكتب
٣- تقديم مستندات التوثيق مع نسخة

- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا يوجد

- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم المرجع القانوني هو القانون رقم ١٥٤

المادة ٦٠ - ٦١

- ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

- في مجال النسخ الخاصة

- ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

لم يتم أي تعديل

- هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

نعم يوجد كثير من المشاريع



استبيان لاستطلاع وضع حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

الإدارة التنفيذية للشؤون القانونية

١٢-١٤-٢٠٢٢ م



-ملحق اتفاقية بيرن	
لا يوجد	س٧: هل يوجد لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلف والملحنين CISAC?
الملفلة منضمة إلى الاتفاقية العربية لحقوق المؤلف	س٨: هل تربطكم مع دول عربية اتفاقية التمثيل المتبادل؟ وكما عددها؟
يحمي نظام حماية حقوق المؤلف ولائحته التنفيذية فنانون الأداء ووفقاً لما ورد في النظام المشار إليه أعلاه نصت المادة السابعة: حماية المؤدين ومنتجي التسجيلات الصوتية وهيئات الإذاعة: أولاً: المؤدون ومنتجو التسجيلات الصوتية: يتمتع المؤدون ومنتجو التسجيلات الصوتية بحق استثنائي في التصريح: ١- الأداء العلني لمصنفاتهم بما في ذلك التلاوة العلنية بجميع الوسائل أو الطرق. ٢- نقل وأداء مصنفاتهم إلى الجمهور بجميع الوسائل. ٣- تثبيت أدائهم على دعامة مادية. ٤- الترخيص بنقل مصنفاتهم أو جزء منها عبر شبكات المعلومات. ٥- ترخيص التسجيل الصوتي وتداوله في دول محددة، وبعد مصنفات مخالفاً للحقوق كل نسخة مستوردة من دول مرخص لها حصراً أو مصنوعة دون تصريح من المؤلف وتكون محلاً للمصادرة. ٦- التصريح بتوزيع وتأجير مصنفاتهم الأصلية. ٧- لمنتجي التسجيلات الصوتية حق إجازة النسخ المباشر أو غير المباشر لتسجيلاتهم الصوتية أو منعه. كما وإن اللائحة التنفيذية للنظام أشارت إلى أوجه التعدي على حقوق الأداء المادة الرابعة عشرة: ١- يعتبر تعدياً على حقوق الأداء إذا تم أداء المصنف في الحفلات المدرسية أو نحوها ما لم تحصل الجهة المؤدية للمصنف على موافقة مسبقة من أصحاب الحقوق لأدائه، ويعتبر استخداماً نظامياً وفقاً لما ورد في المادة (الخامسة عشرة البند الثامن) من النظام إذا كان الأداء للمصنف في غرفة الدرس التطبيقي بغرض التعليم. ٢- يعتبر تعدياً على حقوق المؤلف كل استنساخ للمصنف أثناء أدائه كتصوير أو تسجيله بغرض استغلاله أو نقله للجمهور بدون موافقة أصحاب الحق.	س٩: هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟



ما ورد في المادة الخامسة عشرة: استثناءات: من نظام حماية حقوق المؤلف: تعد أوجه الاستخدام الآتية للمصنف المحمي بلغته الأصلية، أو بعد الترجمة مشروعه، وذلك دون الحصول على موافقة أصحاب حقوق المؤلف: وهذه الأوجه هي: ١- نسخ المصنف للاستعمال الشخصي، عدا برمجيات الحاسب الآلي، والمصنفات السمعية، والسمعية البصرية.	س١: هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟
ما ورد في نظام حماية حقوق المؤلف في المادة التاسعة: الحقوق المالية: أولاً: للمؤلف أو من يفوضه حق القيام بكل التصرفات الآتية أو بعضها حسب طبيعة المصنف: ١ - طبع المصنف ونشره على شكل مقروء، أو تسجيله على أشرطة مسموعة أو مرئية، أو أسطوانات مدمجة، أو ذاكرة إلكترونية، أو غير ذلك من وسائل النشر. ٢ - ترجمة المصنف إلى لغات أخرى، أو اقتباسه، أو تحويله، أو إعادة توزيع المادة المسموعة، أو المرئية. ٣ - نقل المصنف إلى الجمهور بأي وسيلة ممكنة، مثل العرض، أو التمثيل، أو البث الإذاعي، أو عبر شبكات المعلومات. ٤ - جميع أشكال الاستغلال المادي للمصنف بوجه عام، بما في ذلك التأجير التجاري المسموح به.	س١١: هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟
وفقاً لما ورد في المادة السادسة من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف: حق التتبع: يتمتع مؤلفو مصنفات الفن التشكيلي الأصلية ومؤلفو المخطوطات الموسيقية الأصلية -ولو تنازلوا عن ملكية النسخة الأصلية لمصنفاتهم- بالحق في المشاركة بنسبة مئوية من حصيلة كل عملية بيع لهذه المصنفات، ولا ينطبق ذلك على مصنفات العمارة ومصنفات الفن التطبيقي.	س١٢: هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟
لم تنضم المملكة لاتفاقية بيجين	س١٣: هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟
لا يوجد	س١٤: هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟
وفقاً لنظام حماية حقوق المؤلف تم تعريفه كالآتي: التراث الشعبي (الفلكلور): يقصد به جميع المصنفات الأدبية، أو الفنية، أو العلمية التي يفترض أنها ابتكرت في الأراضي السعودية، وانتقلت من جيل إلى جيل، وتشكل جزءاً من التراث الثقافي أو الفني التقليدي السعودي.	س١٥: هل تم إدراج أحكام القانون الوطني لحماية التراث؟



-وما ورد في المادة الثانية:

يحيي هذا النظام المصنفات المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم، أياً كان نوع هذه المصنفات، أو طريقة التعبير عنها، أو أهميتها، أو الغرض من تأليفها مثل: منها مجموعات المصنفات والتعبيرات (الفلكلورية) للتراث الشعبي التقليدي، والمختارات منها إذا كانت هذه المجموعات مبتكرة من حيث اختيار محتوياتها، أو ترتيبها.

المادة السابعة: التراث الشعبي (الفلكلور):

١ - يعد التراث الشعبي ملكاً عاماً للدولة، وتمارس الهيئة حقوق المؤلف عليه.

٢ - يحظر استيراد أو توزيع نسخ مصنفات التراث الشعبي، أو نسخ ترجماته أو غيرها المنتجة خارج المملكة دون ترخيص من الهيئة.

المادة الثالثة: التراث الشعبي (الفلكلور):

١ - يعد التراث الشعبي (الفلكلور) السعودي ملكاً عاماً للدولة ولا يحق لأحد إجراء أي تطوير أو تعديل عليه إلا بعد الحصول على موافقة الهيئة المسيقة.

٢ - يعتبر من التراث الشعبي السعودي (الفلكلور) كل تعبير يعكس التراث الشعبي التقليدي الذي نشأ أو استمر في المملكة العربية السعودية وبوجه خاص التعبيرات الآتية:

أ. التعبيرات الشفوية: مثل الحكايات والأحاديث والألغاز والأشعار الشعبية وغيرها من مأثورات مماثلة.

ب. التعبيرات الموسيقية: مثل الأناشيد والأغاني والأهازيج الشعبية سواء كانت بالإلقاء أو مصحوبة بالموسيقى.

ج. التعبيرات الحركية: مثل الرقصات الشعبية والأشكال الفنية وما كان يؤدي في المناسبات الاحتفالية.

د. التعبيرات الملموسة: مثل الرسوم بالخطوط والألوان والتحف والنحت، والخزف والمنتجات المصنوعة من الخشب والحديد ونحوها أو ما يرد عليها من تطعيمات تشكيلية مختلفة كالنقش والرسم والتحقاق المنسوجة يدوياً وأشغال الإبرة والسجاد والملبوسات ونحوها.

المادة الثانية: المصنفات الأصلية:

س ١٠: هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟

الحمد



يحمي هذا النظام المصنفات المبتكرة في الآداب والفنون والعلوم، أياً كان نوع هذه المصنفات، أو طريقة التعبير عنها، أو أهميتها، أو الغرض من تأليفها مثل: منها ... - برمجيات الحاسب الآلي. المادة العاشرة: حماية قواعد البيانات: تتمتع بالحماية قواعد البيانات الأصلية بفضيل انتقاء وترتيب محتوياتها كإبداعات ذهنية، ولا تمتد هذه الحماية للبيانات أو المواد ذاتها.	
اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف وإدراج الاعتداء على المصنفات الإلكترونية: وفقاً لما ورد في المادة الخامسة والعشرون: أولاً: يعتبر معتدياً على حق المؤلف كل من ثبت قيامه عبر المواقع الإلكترونية في شبكة الإنترنت العالمية بأي من المخالفات الواردة في المادة (الحادية والعشرين) من النظام. ثانياً: تقع على المواقع الإلكترونية في شبكة الإنترنت العالمية مسؤولية الاعتداء على حق المؤلف وفق المحتوى الداخلي للموقع، أو ما يثبت من خلاله أو ما يرتبط عن طريقه برابط خارجي لموقع آخر تابع له في حالة ثبوت احتوائه على أي من المخالفات المنصوص عليها في المادة (الحادية والعشرين) من النظام.	س ١١: هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الانترنت؟
ما ورد في المادة السادسة والعشرون من اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف: ضبط المخالفات في المصنفات الإلكترونية : يكون ضبط ما يقع من مخالفات لأحكام النظام واللائحة في المواقع الإلكترونية في شبكة الإنترنت العالمية وفق ما يلي: ١- شكوى مقدمة من أصحاب الحقوق أو من يمثلهم، على أن تتوافق مع شروط قيدها لدى الهيئة وفق النماذج المعدة لذلك. ٢- بناءً على البلاغات الواردة إلى الهيئة وفق النماذج المعدة لذلك. ٣- رصد الإدارة المختصة للمواقع الإلكترونية في شبكة الإنترنت العالمية التي يحتمل وجود اعتدائها على حق المؤلف وفق ما يتوفر من دلائل أولية.	س ١٢: كيف تتم معاينة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟
وفقاً لنظام المحاكم التجارية الصادر بقرار مجلس الوزراء رقم ٥١١ بتاريخ ١٤/٠٨/١٤٤١ هـ وما ورد في المادة السادسة عشرة فقد نصت على: (تختص المحكمة بالنظر في الآتي: منها الدعاوى والمخالفات الناشئة عن تطبيق أنظمة الملكية الفكرية) وعليه فإن اختصاص المحاكم التجارية في النظر إلى منازعات الملكية الفكرية.	س ١٤: هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً؟

حسب



س١٥: ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ ورد في نظام حماية حقوق المؤلف أوجه التعدي ويعد ما ورد في المادة (٢١): المخالفات: تعد التصرفات الآتية تعدياً على الحقوق التي يحميها النظام: ٧ - تصنيع أو استيراد أدوات - لغرض البيع أو التأجير -- لأي وسيلة من شأنها تسهيل استقبال أو استغلال مصنفات بطرق غير الطرق التي تحددها الجهة صاحبة الحقوق. ٩ - استيراد المصنفات المزورة، أو المقلدة، أو المنسوخة. المادة ٢٢: يعاقب كل من خالف حكماً من أحكام هذا النظام بعقوبة أو أكثر من العقوبات الآتية: ١ - الإنذار. ٢ - غرامة مالية لا تزيد على مائتين وخمسين ألف ريال. ٣ - إغلاق المنشأة المتعدية أو التي ساهمت في الاعتداء على حق المؤلف مدة لا تزيد على شهرين. ٤ - مصادرة جميع نسخ المصنف، وكذا المواد المخصصة أو المستخدمة في ارتكاب التعدي على حق المؤلف. ٥ - السجن مدة لا تزيد على ستة أشهر. ثانياً: في حالة تكرار التعدي على المصنف نفسه أو غيره تجوز مضاعفة الحد الأعلى للعقوبة والغرامة والإغلاق.	
س١٦: ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ اللائحة التنفيذية لحماية حقوق المؤلف ورد في المادة الثالثة والثلاثون: التدابير الحدودية: ١ - لصاحب حق المؤلف في حال كان لديه أسباب مشروعة للارتياح بمصنفات منتهكة لحقوقه يراد استيرادها أو تصديرها، التقدم للجنة بطلب مكتوب لإيقاف وحجز هذه المصنفات الواردة أو المزمع استيرادها أو تصديرها حال وصولها للحدود. ٢ - للجنة أن تطلب من المدعي تقديم ضمانات مالية تكفي لحماية المدعي عليه والخیولة دون إساءة استعمال الحقوق. ٣ - على المدعي أن يتقدم للجنة خلال مدة لا تزيد على (١٠) عشرة أيام عمل بالشكوى والأدلة الثبوتية التي تجدد الاعتداءات التي لحقت به، على ألا تتجاوز مدة الحجز على (٣١) واحد وثلاثين يوماً يتم بعدها النظر في تعديل هذه التدابير أو إلغاؤها أو تثبيتها.	



٤- للجنة أن تقرر بأن يدفع المدعي للمستورد أو المصدر التعويض المناسب عن الأضرار التي تلحق بهم جراء الاحتجاز الخاطئ للمصنفات. ٥- للجنة منح صاحب الحق (المدعي) فرصة كافية لمعينة المصنفات بغية إثبات ادعاءاته. ٦- للمستورد حق الحصول على فرصة معادلة لمعينة أي من هذه السلع. ٧- للجنة في حال ثبوت موضوع الاعتداء صلاحية إبلاغ صاحب الحق بأسماء وعناوين المرسل والمرسلة إليه المصنفات وكمياتها.	
س١٧: ما هي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني ببلدكم؟ ١- في حال التظلم من القرار الصادر من اللجنة أمام المحكمة المختصة يتم وقف العقوبات الواردة في القرار لحين صدور حكم نهائي بشأنه. ٢- العقوبات التي تندرج ضمن اختصاص المحكمة المختصة تنفذ بعد صدور حكم نهائي بشأنها من المحكمة المختصة. ٣- يراعى عند إنفاذ العقوبات ما يلي: أ- تقوم الإدارة المختصة بإبلاغ من صدر بحقه القرار أو من يمثله وذلك بموجب خطاب رسمي يبين فيه رقم القرار الصادر بحقه وتاريخه وما تضمنه القرار من عقوبات، ويسلم له أو من يمثله، ويجوز للإدارة المختصة استخدام الوسائل الإلكترونية في التبليغات، ويترتب عليها ما يترتب على التبليغ بالطرق الأخرى. ب- قيام المخالف بتسديد الغرامة المالية وفق ما نصت عليه الأنظمة واللوائح والقرارات المعمول بها ذات العلاقة. ج- إذا صدر حكم من المحكمة المختصة بشطب الترخيص تبلغ الهيئة الجهة الحكومية التي أصدرت الترخيص لشطبه ومتابعة إنفاذ ما تضمنه الحكم. د- تقوم الهيئة بإعداد مضمون إعلان الحكم الصادر على المخالف إذا تضمن القرار عقوبة التشهير وفقاً للمادة (الثانية والعشرين البند الخامس) من النظام.	
س١٨: كم مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ - تكون حماية حق المؤلف في المصنف مدى حياة المؤلف، ولمدة خمسين سنة بعد وفاته. - تحسب مدة الحماية للمصنفات المشتركة من تاريخ وفاة آخر من بقي حياً من مؤلفيها. - مدة الحماية للمصنفات التي يكون المؤلف لها شخصاً اعتبارياً أو مجهول الاسم هي خمسون سنة من تاريخ أول نشر للمصنف، وإذا عرف اسم المؤلف قبل	



نهاية الخمسين سنة فإن مدة الحماية هي المدة المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذا البند.

— مدة الحماية بالنسبة إلى المصنفات السمعية، والسمعية البصرية، والأفلام، والمصنفات الجماعية، وبرمجيات الحاسب الآلي هي خمسون سنة من تاريخ أول عرض أو نشر للمصنف، بغض النظر عن إعادة النشر.

— مدة الحماية لأعمال الفنون التطبيقية (سواء كانت حرفية أو صناعية)، والصور الفوتوغرافية هي خمس وعشرون سنة من تاريخ النشر، ويبدأ حساب المدة في هذه الحالة من تاريخ أول نشر للمصنف بغض النظر عن إعادة النشر.

— مدة الحماية لبيئات الإذاعة عشرون سنة من تاريخ أول بث للبرامج أو المواد المذاعة.

٢ - مدة الحماية لمنتجات التسجيلات السمعية والمؤدين خمسون سنة من تاريخ الأداء أو أول تسجيل لها بحسب الحال.

نصت المادة الخمسون اللانحة التنفيذية لحماية حقوق المؤلف على احتساب مدة الحماية :

١ - تتمتع المصنفات الموسيقية والسينمائية بالحماية لمدة خمسين سنة اعتباراً من أول إنتاج للعمل، وتحتسب المدة من نهاية السنة الميلادية التي تم فيها إنتاجه.

٢ - تتمتع برامج الحاسب الآلي بالحماية باعتبارها أعمالاً أدبية لمدة لا تقل عن خمسين سنة من تاريخ أول إنتاج لها إذا كان المؤلف شخصاً اعتبارياً أو مجهول الاسم.

٣ - تكون مدة حماية برامج الحاسب الآلي إذا كان المؤلف شخصاً طبيعياً وفق الحماية المقررة على الأعمال الأدبية الأخرى.

س١٩: ما هي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

تحمي المصنفات تلقائياً دون الحاجة لإجراءات شكلية لكن نظمت الهيئة آلية التسجيل وفقاً لما ورد في لائحة التسجيل الاختياري لمصنفات حقوق المؤلف لعام ١٤٤٠هـ (الموافق ٢٠١٩م)

توضح آلية التسجيل والحماية كما وان الهيئة السعودية للملكية الفكرية اتاحت التسجيل الاختياري لمصنفات حقوق المؤلف وتشمل المسارات: المصنفات الفنية والفنية التطبيقية، مصنفات الصور الفوتوغرافية، مصنفات الأعمال التخطيطية، ومصنفات الأعمال الطبوغرافية المجسمة لتنضم إلى المصنفات التي تشملها خدمة التسجيل الاختياري وهي برمجيات الحاسب الآلي وتطبيقاته والأعمال المعمارية.



أما عن آلية التسجيل للراغبين في تقديم طلبات التسجيل الدخول على منصة الخدمة عبر النفاذ الموحد https://copyright.saip.gov.sa واختيار خدمة تسجيل مصنف، وتعبئة البيانات المطلوبة، وإرفاق المصنف المتوافق مع الشروط المحددة في اللائحة لاستكمال إجراءات التسجيل والفحص.	
س ٢٠: هل هناك تقييدات واستثناءات على حقوق المؤلف في بلدكم؟ وفقاً لما ورد في المادة الرابعة: المصنفات المستثناة من الحماية: لا تشمل الحماية المقررة بمقتضى هذا النظام: ١ - الأنظمة والأحكام القضائية، وقرارات الهيئات الإدارية، والاتفاقيات الدولية، وسائر الوثائق الرسمية، وكذلك الترجمات الرسمية لهذه النصوص، مع مراعاة الأحكام الخاصة يتداول هذه الوثائق. ٢ - ما تنشره الصحف، والمجلات، والنشرات الدورية، والإذاعة من الأخبار اليومية، أو الحوادث ذات الصيغة الإخبارية. ٣ - الأفكار، والإجراءات، وأساليب العمل، ومفاهيم العلوم الرياضية، والمبادئ، والحقائق المجردة. المادة الخامسة عشرة: استثناءات: تعد أوجه الاستخدام الآتية للمصنف المحمي بلغته الأصلية، أو بعد الترجمة مشروعاً، وذلك دون الحصول على موافقة أصحاب حقوق المؤلف: وهذه الأوجه هي: ١- نسخ المصنف للاستعمال الشخصي، عدا برمجيات الحاسب الآلي، والمصنفات السمعية، والسمعية البصرية.	
المادة التاسعة والأربعون: طبيعة الحماية : ١- يتمتع بالحماية الواردة في النظام وهذه اللائحة كل المصنفات الفكرية سواء كانت أدبية أو علمية أو فنية، أيأ كان نوعها مادام مسموحاً بتداولها في المملكة. ٢- تتمتع المصنفات الفكرية الأجنبية بالحماية وفق ما تحدده مبادئ الاتفاقيات الدولية ذات الصلة بحق المؤلف التي تكون المملكة عضواً فيها وفقاً لمبدأ المعاملة الوطنية.	س ٢١: هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟



- ٣- نطاق الحماية الواردة في المادة (الثامنة عشرة) من النظام المتعلق بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية الخاصة بحقوق المؤلف يمتد إلى الحقوق المجاورة المنصوص عليها في المادة (السابعة) من هذه اللائحة.
- وفقاً لنظام حماية حقوق المؤلف فقد ورد في المادة الثامنة عشرة: نطاق الحماية: تسري أحكام هذا النظام على ما يأتي:
- ١ - مصنفات المؤلفين السعوديين، وغير السعوديين التي تنشر، أو تنتج، أو تمثل، أو تعرض لأول مرة في المملكة العربية السعودية.
 - ٢ - مصنفات المؤلفين السعوديين التي تنشر، أو تنتج، أو تمثل، أو تعرض لأول مرة خارج المملكة.
- ثانياً: مصنفات هينات الإذاعة، ومنتجي التسجيلات الصوتية، والمؤدين.
- ثالثاً: المصنفات المتمتعة بالحماية بموجب الاتفاقيات أو المعاهدات الدولية لحماية حقوق المؤلفين التي تكون المملكة طرفاً فيها.
- المادة التاسعة عشرة: مدة الحماية:
- ١ - تكون حماية حق المؤلف في المصنف مدى حياة المؤلف، ولدة خمسين سنة بعد وفاته.
 - ٢ - تحسب مدة الحماية للمصنفات المشتركة من تاريخ وفاة آخر من بقي حياً من مؤلفيها.
 - ٣ - مدة الحماية للمصنفات التي يكون المؤلف لها شخصاً اعتبارياً أو مجهول الاسم هي خمسون سنة من تاريخ أول نشر للمصنف، وإذا عرف اسم المؤلف قبل نهاية الخمسين سنة فإن مدة الحماية هي المدة المنصوص عليها في الفقرة (١) من هذا البند.
 - ٤ - إذا كان المصنف مكوناً من عدة أجزاء أو مجلدات بحيث تنشر منفصلة أو على فترات؛ فيعد كل جزء أو مجلد منها مصنفاً مستقلاً بالنسبة لحساب مدة الحماية.
 - ٥ - مدة الحماية بالنسبة إلى المصنفات السمعية، والسمعية البصرية، والأفلام، والمصنفات الجماعية، وبرمجيات الحاسب الآلي هي خمسون سنة من تاريخ أول عرض أو نشر للمصنف، بغض النظر عن إعادة النشر.



٦ - مدة الحماية لأعمال الفنون التطبيقية (سواء كانت حرفية أو صناعية): والصور الفوتوغرافية هي خمس وعشرون سنة من تاريخ النشر، ويبدأ حساب المدة في هذه الحالة من تاريخ أول نشر للمصنف يفض النظر عن إعادة النشر. ثانياً: ١ - مدة الحماية لبينات الإذاعة عشرون سنة من تاريخ أول بث للبرامج أو المواد المذاعة. ٢ - مدة الحماية لمنتجات التسجيلات السمعية والمؤدين خمسون سنة من تاريخ الأداء أو أول تسجيل لها بحسب الحال.	
يتوجب ادخال تعديلات على الاستثناءات لتتواءم مع معاهدة مراكش و إضافة التعديلات المطلوب إدخالها في النظام واللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف اللائحة التنفيذية لنظام حماية حقوق المؤلف، المعدلة بقرار مجلس إدارة الهيئة السعودية للملكية الفكرية رقم (٠٣ / ٢١ / ٢٠٢٢) وتاريخ ١٧ / ١١ / ١٤٤٣ هـ، الموافق ١٦ / ٦ / ٢٠٢٢ م	س ٢٢: ماهي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟ ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحقوق المؤلف في بلدكم؟

والله الموفق،،،

الحج

جمهورية السودان

إستبيان لإستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية
تمهيد لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

ماهو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك ؟

- قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية
لسنة ٢٠١٣م.

هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي
في حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

- في طور التأسيس - الفصل السابع من قانون حماية حق المؤلف والحقوق
المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المادة ٤٢

هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية) ؟

- مؤسسة تتبع للقطاع العام (مؤسسة حكومية)

إسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة .

- مجلس حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية

إسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟

- وزارة الثقافة والإعلام

ماهي الإتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق
المجاورة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة) .

- إتفاقية بيرن ٢٠٠٠

هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيات المؤلفين والملحنين CISAC ؟

لا توجد عضوية

هل تربطكم مع دول عربية إتفاقيات التمثيل المتبادل ؟ وكم عددها ؟

- لا

هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- نعم : الفصل الثالث من قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة

والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المواد : ١٩ ، ٢٠

- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- نعم : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المادة ٢٦

- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
- نعم : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المادة ٣١ (١) ، (٢)

- هل يشمل القانون الوطني حقوق التتبع (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
- نعم : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المادة ٩ (١)

- هل تم إدراج مقتضيات إتفاقية بيجين بالقانون الوطني (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- لا

- هل تم إدراج مقتضيات إتفاقية مراكش بالقانون الوطني (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- لا

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- نعم : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - الفصل السادس المواد ٣٩ ، ٤٠ ، ٤١

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- لا

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الإنترنت (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- لا

كيف تتم معارضة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- عبر محكمة قاضي الدرجة الأولى : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المادة ٦٨
هل يوجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- نعم : محكمة حقوق الملكية الفكرية المنشأة بأمر التأسيس للعام ٢٠٠٤م .
ماهي العقوبات الرادعة في التعدي علي حق المؤلف (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- السجن بمدة لا تتجاوز السنتين أو الغرامة أو العقوبتين معاً ، ومصادرة المعروضات .

ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- لايجوز تصدير أو أستيراد أي مصنفات لم يتبع في تصديرها أو إستيرادها الشروط الموضحة في القانون أو اللوائح - قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣م - المادة
ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الفكرية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- مجلس حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية .
- الإدارة العامة للمباحث الجنائية - دائرة الجرائم المعلوماتية - وحدة الملكية الفكرية .

- الإدارة العامة لشرطة الجمارك

كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟

- تستمر حماية الحقوق الأدبية الي الأبد .

- تستمر الحقوق المالية للمؤلف مدي حياته ولمدة خمسين سنة بعد وفاته .

- الحقوق المالية علي المصنفات السمعية البصرية لمدة خمسين سنة بعد وضع المصنف السمعي البصري في متناول الجمهور بموافقة المؤلف ، فإذا مضت الخمسين عاماً من تاريخ إنجاز المصنف السمعي البصري ولم يوضع في متناول الجمهور تنتهي الحماية .
- الحقوق المالية علي مصنفات التصوير الفوتوغرافي والفنون التطبيقية لمدة خمسة وعشرين سنة بعد إنجاز المصنف .
- ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم ؟
- قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣ م.
- إتفاقية بيرن .
- قانون إيداع المصنفات الأدبية والفنية لسنة ١٩٩٦ م .
- قانون شرطة الجمارك .
- هل هناك تقييدات وإستثناءات علي حق المؤلف في بلدكم (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
- نعم : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣ م - المادة ٢٥
- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
- نعم : قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة والمصنفات الأدبية والفنية لسنة ٢٠١٣ م - الفصل الثالث - المواد ١٩ ، ٢٠
- ماهي التعديلات الواجب إدخالها علي التشريع الوطني في مجال الملكية الفكرية الأدبية والفنية ؟
- تعديلات لمواكبة الإتفاقيات الدولية : مراكش ، بيجين ، روما ، وإتفاقيتي الويبو بشأن حق المؤلف والإنترنت ، إتفاقية الجوانب المتصلة بالتجارة من حقوق الملكية الفكرية (تربس) الملحق (ج)
- ماهو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم ؟
- ٢٠١٣ م

هل لديكم حالياً مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ؟

- نعم

سوريا

اسم المؤسسة	مديرية الشؤون القانونية وحماية حقوق المؤلف.
مؤسسة تصرف جماعي	لا
تابعة للقطاع العام أو الخاص	تابعة للقطاع العام.
اسم الوزارة الوصية	وزارة الثقافة.
الإطار التشريعي	القانون رقم ٦٢ تاريخ ١٦/٩/٢٠١٣ وتعليماته التنفيذية الصادرة بالقرار رقم ٨٦ / والقرار رقم ٢٠٤٣
الاتفاقيات الدولية	اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية. اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية. اتفاقية روما ١٩٦١ لحماية فناني الأداء والتسجيلات الصوتية.
العضوية بـ: CISAC	لا
اتفاقيات التمثيل المتبادل	لا
مقتضيات تتعلق بفنان الأداء	نعم بمقتضى قانون حقوق المؤلف المواد 25 و 26 و 30
مقتضيات تتعلق بالنسخة الخاصة	
مقتضيات تتعلق بحقوق النسخ	نعم يحمي المادة (1) من القانون
مقتضيات تتعلق بحق التتبع	
مقتضيات اتفاقية بيجين	لا
مقتضيات اتفاقية مراكش	لا
مقتضيات تتعلق بحماية التراث	تعد المآثورات الشعبية تراثاً شعبياً تقليدياً وطنياً ملكاً عاماً للجمهورية العربية السورية المواد من (٦٩ إلى ٧٤).

مقتضيات تتعلق بحماية المصنفات الرقمية	نعم تم إدراج المصنف المعلوماتي والوسائل الإلكترونية، المادة (1) في القانون
مقتضيات تتعلق بحماية المصنفات على شبكة الانترنت	لا
كيف تتم معاقبة الانتهاكات لحقوق المؤلف	عن طريق سحل الإبداع الموجود في مديرية الشؤون القانونية وحماية حقوق المؤلف المواد (٦٦-٦٨)
محاكم متخصصة في الملكية الأدبية والفنية	لا
العقوبات الرادعة في التجاوز على حق المؤلف	أفرد القانون السوري الفصل الثاني في المواد (٨٢) إلى (٩٢) للنص على العقوبات في حال التعدي على حقوق المؤلف والمتضمنة الحبس مع الغرامة.
التدابير الحدودية	نطاق تطبيق القانون السوري وسريان أحكامه منصوص عليها في المواد (٩٣ إلى ٩٨)
آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية	يتمتع المؤلف بالحقوق المعنوية المنصوص عليها في نواد (٥٠ إلى ٧).
مدة الحماية لحق المؤلف	تحمي الحقوق المالية للمؤلف المنصوص عليها في القانون السوري طوال حياته ولمدة خمسين سنة تلي سنة وفاته وقد وردت مدد الحماية في المواد (١٩) إلى (٢٤).
آليات الحماية والتسجيل	بالقرار رقم / ٨٦ / تاريخ ٧/١/٢٠١٤ و المادة ٢ بالقرار رقم /١٤/.
تقييدات واستثناءات على حق المؤلف	
هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف	
ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني	
ما هو تاريخ اخر تعديل للقوانين	
هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون	

جمهورية العراق

استبيان لأستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية تمهيداً لأعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

- ماهو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟
قانون حماية المؤلف والحقوق المجاورة المرقم 3 لسنة 1971 المعدل بتعليمات سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم 83 لسنة 2004 .
- هل لديكم ادارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) .
لايوجد .
- هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو القطاع العام (مؤسسة حكومية) ؟
مؤسسة تابعة للقطاع العام (مؤسسة حكومية) .
- أسم ادارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:
المركز الوطني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة .
- اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:
وزارة الثقافة والسياحة والآثار / جمهورية العراق .
- ماهي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟
يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة) .
لايوجد .

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC) .
كلا .
- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل ؟ وكم عددها ؟
كلا .. لا يوجد .
- هل يحمي القانون الوطني فناني الاداء ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) .
نعم (قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة المرقم 3 لسنة 1971 المعدل)
مادة رقم (5) .
- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) .
نعم (قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المرقم 3 لسنة 1971 المعدل)
مادة رقم (13) .
- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) .
نعم (قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة المرقم 3 لسنة 1971 المعدل)
مادة رقم (8) .
- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) .
كلا .
- هل تم اذراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) .

كلا .

- هل تم ادراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

كلا .

- هل تم ادراج احكام بالقانون الوطني لحماية التراث ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

كلا .. لا يوجد .

- هل تم ادراج احكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

نعم (تعديلات سلطة الائتلاف المؤقتة المرقم 83 لسنة 2004)

المادة رقم (2) الفقرة رقم (2)

- هل تم ادراج احكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الانترنت ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

كلا ... لا يوجد .

- كيف تتم معاينة الانتهاكات لحقوق الملكية الادبية والفنية وفق التشريع الوطني ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم 3 لسنة 1971 المعدل

مادة رقم (46) ومادة رقم (47) .

- هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية والادبية والفنية خصوصاً؟
(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
كلا ... لا توجد.

- ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة المعدل رقم 3 لسنة 1971)
مادة رقم (45).

- ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
(
قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم 3 لسنة 1971 المعدل)
مادة رقم (45) فقرة رقم (2).
مادة رقم (49).

- ماهي اليات انفاذ حقوق الملكية الادبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر
المرجع القانوني والمادة).
قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم 3 لسنة 1971 المعدل)
المواد (48) و (44) و (46) و (49).

- كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
مدى حياة المؤلف و (50) سنة بعد وفاة (قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم 3 لسنة
1971 المعدل).

مادة رقم (20).

- ماهي اليات الحماية والتسجيل في بلدكم ؟

حسب قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم 3 لسنة 1971 المعدل المصنف او العمل محمي ذاتياً حال ايجاده او نشره واليه التسجيل عن طريق تقديم طلب وملاً استمارة وتعهد معد خصيصاً للتسجيل والتوثيق في قسم المركز الوطني لحماية حق المؤلف والحقوق المجاورة / وزارة الثقافة .

- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

قانون حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المرقم (3) لسنة 1971

مادة (7) ومادة (8) مادة (10) ومادة (12) ومادة (13) ومادة (14) ومادة (16) ومادة (24) ومادة (32).

- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق في قوانين بلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

نعم (قانون حق المؤلف والحقوق المجاورة رقم 3 لسنة 1971).

مادة رقم (2) ومادة رقم (3) ومادة رقم (5) ومادة رقم (29) ومادة رقم (30) ومادة رقم (31) ومادة رقم (32).

- ماهي التعديلات الواجب ادخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الادبية والفنية؟

تمت اضافة تعديلات كبيرة وجوهرية ضمن قانون الملكية الفكرية (قيد التشريع).

• ماهو تاريخ اخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم ؟
عام 2004 .

• هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية المؤلف والحقوق المجاورة ؟
نعم لدينا قانون الملكية الفكرية .



الرقم: وت ص / ٢١٢٤ / ٢٠٢٣م

التاريخ: ٨ / شهر / ١٤٤٤هـ

الموافق: ٩ ماي ٢٠٢٣م

المحترم
الفاضل / الوزير المفوض فيصل بن عمر بن سعيد المرمون
رئيس دائرة جامعة الدول العربية
وزارة الخارجية

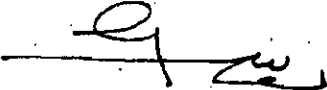
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

الموضوع: استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

بالإشارة الى خطابكم رقم (٢٠٢٣/١٧٨١٠/٥٠١٠٣/١٣٠٠٠) المؤرخ ٣ مايو ٢٠٢٣م، بشأن مذكرة
الامانة العامة لجامعة الدول العربية قطاع الشؤون القانونية - وحدة الملكية الفكرية والتنافسية حول
الاستبيان المذكور أعلاه.

مرفق لكم الاستبيان بعد الاجابة عليه من المكتب الوطني للملكية الفكرية. للتكرم بالاطلاع
واتخاذ ما يلزم.

وتفضلوا بقبول وافر التقدير والاحترام،،


ع. خلفان بن سعيد بن هاشل الرجي
مدير دائرة المنظمات والمؤتمرات



استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

- ما هو الاطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟
المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٨/٦٥ بإصدار قانون حقوق لمؤلف والحقوق المجاورة
واللائحة التنفيذية رقم ٢٠٠٨-١٠٣
- هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي
في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟
لا يوجد ولكن يمكن للجهات المعنية والجهات الاخرى الحصول على ترخيص
لممارسة هذا النشاط. (الفصل الثاني من اللائحة التنفيذية - المادة ١٨)
- هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو القطاع العام (مؤسسة حكومية)؟
مؤسسة حكومية.
- اسم إدارة / مؤسسة تدير حق المؤلف والحقوق المجاورة:
قسم حقوق المؤلف والحقوق المجاورة يتبع المكتب الوطني للملكية الفكرية -
المديرية العامة للتجارة
- اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:
وزارة التجارة والصناعة وترويج الاستثمار.
- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق
المجاورة؟
اتفاقية برن لحماية المصنفات الادبية والفنية - تاريخ الانضمام: ١٩٩٧/٠٢/١٩ م
معاهدة الوايبو بشأن حق المؤلف - الانضمام ٢٠٠٥/٠٩/٢٠ م.
معاهدة الوايبو بشأن الاداء والتسجيل الصوتي - الانضمام ٢٠٠٥/٠٩/٢٠ م.
اتفاقية بروكسل بشأن توزيع الاشارات الحاملة للبرامج المرسلّة عبر التوابع
الصناعية

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين؟
لا يوجد
- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقية التمثيل المتبادل؟
لا يوجد
- هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟ امع ذكر المرجع القانوني
نعم _ المادة الخامسة عشر من قانون حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟ المرجع القانوني
لا يشمل
- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟ المرجع القانوني
نعم الفصل الخامس المادة رقم عشرين.
- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟ المرجع القانوني
نعم المادة رقم ٦ بقانون حق المؤلف النسخ والترجمة
المادة رقم ١٦ فناني الاداء والحقوق المجاورة
- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بينجين بالقانون الوطني؟
لا - قيد الدراسة
- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟
لا - قيد الدراسة
- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ المرجع القانوني
نعم (المادة الاولى - الفقرة ١٢) و(المادة ٢ في نطاق الحماية)
- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ المرجع القانوني
نعم (المادة الثانية الفقرة ب)
- هل تم إدراج أحكام المصنفات المتداولة في بيئة الانترنت؟ المرجع القانوني
نعم (المادة الثانية - الفقرة ب)

- كيف تتم معاينة الانتهاكات لحقوق الملكية الادبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ المرجع القانوني
- عن طريق المحكمة المختصة أو القضاء (المادة ٤٢ والمادة ٥٦)
- هل توجد في بلدكم محكمة مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الادبية والفنية؟ لا
- ما هي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ المرجع القانوني
- التعويض عن حق التعدي على المصنفات بمبالغ مالية حسب فعل التعدي (الفقرة الرابعة - المادة ٤٣)
- ما هي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ المرجع القانوني
- إذا كان لدى اصحاب الحقوق المحمية أية اسباب تتعلق بالتعدي على حقه، أن يتقدم الى السلطات الجمركية بوقف إجراءات التخليص الجمركي ومنع تدولها. (الفصل الحادي عشر - المادة ٤١)
- ما هي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ رقم المرجع
- لا يترتب على نفاذ هذه القانون الاخلال باحكام المعاهدات والاتفاقيات الدولية المتعددة الاطراف والثنائية ذات الصلة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة (الفصل الخامس عشر - المادة ٥٩)
- كم مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ المرجع القانوني
- مدى حياة المؤلف وسبعين سنة من بداية السنة الميلادية التي تلي الوفاة (الفصل السابع - المادة ٢٦)
- ما هي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟
- عن طريق الايداع الالكتروني بموقع الوزارة الرسمي استثمار بسهولة.
- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ المرجع القانوني
- نعم، الاستثناءات نص المادة (٤) التقييدات نص المادة (٢٠)
- هل تتمتع الحقوق المجاورة في بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ المرجع القانوني
- نعم (الفصل الرابع)

• ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الادبية والفنية؟

إضافة الاتفاقيات الاخيرة التي ستنظم اليها سلطنة عمان (مراكش وبيجين)

• ما هو آخر تعديل للقوانين الخاصة بحقوق المؤلف في بلدكم؟
٢٠٠٨

• هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانونو حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟
نعم، الانضمام الى اتفاقية مراكش وبيجين.

دولة فلسطين

التاريخ: 2022/12/14

الرقم:

السادة / قطاع الشؤون القانونية – وحدة الملكية الفكرية والتنافسية
الأمانة العامة – جامعة الدول العربية
جمهورية مصر العربية – القاهرة

الموضوع: واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بدولة فلسطين.

تهديكم وزارة الثقافة الفلسطينية – وحدة الملكية الفكرية أطيّب التحيات، وبالإشارة للموضوع المذكور أعلاه، والذي يعنى بإعداد دراسة خاصة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية والتي تتطلب موافاتكم بتمام الإجابة على الاستبيان المرفق متضمناً كافة العناصر والموضوعات المتعلقة بواقع حقوق المؤلف في دولة فلسطين.

هذا، فإننا نثمن جهودكم الحثيثة وجهود فريق العمل المشترك (الجمهورية التونسية – جمهورية العراق – المملكة المغربية)، وكما أننا نتطلع باهتمام الى المشاركة الفعالة في اعداد هذه الدراسة وذلك تفعيلاً لدور عضوية دولة فلسطين في اللجنة الفرعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة المقررة لديكم.

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

أ. نداء فسيسي
رئيس وحدة الملكية الفكرية

الاجابة على الاستبيان المرفق:

• ما هو الاطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية في دولة فلسطين؟
قانون حق الطبع والتأليف البريطاني رقم (46) الصادر سنة 1911 والمطبق في فلسطين بموجب مرسوم رقم (15) سنة 1924، والذي دخل حيز التنفيذ سنة 1934 بعد نشره في فلسطين.

• هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟
لا يوجد إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة بشكل رسمي او خاص.

• هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو العام (مؤسسة حكومية)؟
القطاع العام (مؤسسة حكومية) .

• إسم إدارة/ مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:
وحدة الملكية الفكرية حالياً والتي سيتم رسمياً العمل لتحويلها الى الادارة العامة للملكية الفكرية الأدبية والفنية في وزارة الثقافة الفلسطينية بعد المصادقة على مسودة التشريع الجديد، ولذي بدوره سوف ينظم ويحسم تنظيم تدابير حق المؤلف والحقوق المجاورة.

• إسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:
وزارة الثقافة الفلسطينية.

• ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟

- الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة - عضو 1981
- اتفاقية المنظمة العالمية للتربية والثقافة والعلوم-اليونسكو - عضو 2011
- اتفاقية المنظمة العالمية للملكية الفكرية - ويبو بصفة عضو مراقب 2005.

• هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين CISAC
لا يوجد لدينا عضوية في الاتحاد الدولي لجمعيات المؤلفين والملحنين.

• هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ وكم عددها؟
لا يوجد اتفاقيات ثنائية دولية أو إقليمية تعنى بالتمثيل المتبادل بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بشكل خاص.

• هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟
يوجد حماية لحق الأداء بمفهوم النشر ولكن ليست بمفهوم الشخص الطبيعي المؤدي او الممثل،... في قانون حقوق الطبع والتأليف البريطاني رقم (46) لسنة 1911، استناداً لنص المادة رقم (1) ونص المادتين (2/16) و (35).
وبذات السياق تم تقييد حق الأداء بإذن من مالك الحق الأصلي.

• هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟
قانون حقوق الطبع والتأليف البريطاني رقم (46) لسنة 1911، واستناداً لنص المادة رقم (2) أورد القيود والاستثناءات على حقوق النسخة الخاصة.

• هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟

يوجد حماية لحق النسخ استنادا لنص المادة (1) ونص المادة (2/5) من قانون حق الطبع والتأليف البريطاني رقم (46) لسنة 1911 وتعديلاته.

• هل يحمي القانون حق التتبع؟

قانون حق الطبع والتأليف البريطاني رقم (46) لسنة 1911 وتعديلاته لم ينص على حق التتبع.

• هل تم إدراج مقتضيات بيجين بالقانون الوطني؟

لم يتضمن القانون الوطني مقتضيات معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري 2012، والتي دخلت حيز التنفيذ في 2020.

• هل تم إدراج اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟

لم يتضمن القانون الوطني مقتضيات معاهدة مراكش لتسيير النفاذ الى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقى البصر، أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات، والتي تم توقيعها في 2013 ودخلت حيز النفاذ في 2016.

• هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟

استنادا لنص المادة الثاني للفقرة الأولى سماها قانون 1911 التداول أو الاستخدام العادل، ويضاف لما تقدم الاستخدام الحر وحق ترخيص لإعادة طبع المصنف المحمي. والنص هنا جاء للمصنفات التي انتهت مدة حمايتها.

• هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية.

لقد نصت المادة الأولى في الفقرة الأولى على حماية الأعمال الأصلية (المبتكرة) الأدبية والتمثيلية والموسيقية والفنية في كافة أنحاء المملكة... سواء نشرت أم لم تنشر..."

ويتضح أنه شمل جميع المصنفات، ولكنه خصص المصنفات السابقة، وكلمة المصنفات الأخرى (حقوق الطبع والتأليف الأخرى) تشمل أي مصنفات أخرى، مما يؤكد أن هذه المادة على سبيل المثال تفسح المجال لامتداد الحماية لتشمل أنواعاً جديدة من المصنفات لم تكن معروفة في تاريخ إصدار هذا القانون.

هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الانترنت؟
لم يدرج أي حكم بشأنها، ويرجع ذلك لحقبة تاريخ 1911 أي أنه لم يواكب التطورات منذ 111 عام.

• كيف تتم معايمة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟

لا يوجد معايمة حالياً أو ضابطة قضائية كما يتطلب موضوع الانتهاكات وإنما تركت لما يقدمه الأطراف من بينات وعقود وأدلة أمام المحكمة.

• هل يوجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً؟

لا يوجد في دولة فلسطين محكمة مختصة عموماً أو بشكل خاص. وإنما تنتظر بالموضوع محاكم الصلح (الدرجة الأولى).

• ما هي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟

العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف في القانون الوطني الحالي بحاجة الى تعديل وتغليظ وجاءت كالغرامة والحبس والحجز الاحتياطي.

• ما هي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟

دولة فلسطين ما زالت سيادتها منقوصة على المعابر والحدود بسبب الوضع السياسي القائم، ومع ذلك يوجد ضابطة جمركية تمارس بعض التدابير.

• ما هي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟

آليات الانفاذ في القانون الوطني الحالي غير قائمة ويرجع ذلك للعديد من الثغرات للحقبة التاريخية ونطاق الصبغة البريطانية على نصوص مواده.

• كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟

حسب القانون الوطني الحالي 50 عام من تاريخ وفاة المؤلف او صاحب الحق.

• ما هي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

لا يوجد سند قانوني لتسجيل المصنفات الأدبية والفنية لدى وزارة الثقافة

لا يوجد ايداع ويعتبر وسيلة اثبات وليس شرطاً للحماية

يوجد آلية للحصول على الرقم المعياري الدولي " ISPN "

إضافة عبارة جميع الحقوق محفوظة على المطبوعات ومصنفاتها.

• هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟

القانون الوطني الحالي تضمن قيود واستثناءات في نصوص مواده وذلك في نص المادة (2) منه.

• هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟

تتمتع الحقوق المجاورة ببعض الحماية ولكن ليس بالكامل للثلاث فئات الموضوعية وجاءت نصوص المواد المنظمة لذلك بشكل غير واضح وبحاجة الى تفسير.

• ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني الساري في دولة فلسطين تتجاوز ال 50% منه وتاريخ إنفاذه 1911 وآخر تعديل 1924، أي أكثر من (100) عام ولا يستطيع مواكبة التطورات العالمية والتقنية لذا تم القرار بإعداد تشريع جديد.

• ما هو آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

لا يوجد أية تعديلات على قانون حق الطبع والتأليف البريطاني رقم (46) لسنة 1911 وتعديلاته سنة 1924، منذ قيام السلطة الوطنية الفلسطينية.

هل لديكم مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

نعم، يوجد مشروع قرار بقانون لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة رقم () لسنة 2022، والذي جاء في 109 مادة بحيث يتضمن في نصوصها كافة بنود هذا الاستبيان صراحة، وبانتظار المصادقة عليه من فخامة رئيس دولة فلسطين ليكون تاريخ إنفاذه بعد سنة. وذلك وفق الاجراءات والأصول المتبعة في القانون الأساسي الفلسطيني لا سيما المادة (43) منه والتي تمنح رئيس الدولة صلاحية المصادقة على التشريعات عند تعطيل انعقاد جلسات المجلس التشريعي.

دولة قطر

استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية تمهيدا لإعداد دراسة
حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

- ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟
قانون رقم 7 لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة.
- هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في
حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
لا يوجد.
- هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟
القطاع العام (مؤسسة حكومية).
- اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:
إدارة حماية حقوق الملكية الفكرية.
- اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:
وزارة التجارة والصناعة.
- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق مؤلف والحقوق
المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
 - اتفاقية برن 5 يوليو 2000.
 - معاهدة الوايبو بشأن حق مؤلف 28 أكتوبر 2005.
 - معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقى البصر
 - أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات 24 يناير 2019.
 - معاهدة بيجين بشأن الأداء السمعي البصري 28 أبريل 2020 .
- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ وكم عددها؟
- الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف من ميثاق الوحدة الثقافية العربية الصادرة في سنة 1964.

- هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
- نعم، قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة رقم 40: "يتمتع فناني الأداء بالحقوق التالية 1:- الحقوق الأدبية وتتمثل فيما يلي:
- (أ) الحق في نسبة أدائهم إليهم إلا إذا كانت طريقة الانتفاع بالأداء تتعارض مع ذكر أو صفاتهم.
- (ب) الحق في منع أي تحريف أو تشويه أو تغيير في أدائهم يمس سمعتهم....."

- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

- نعم، قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة رقم 21: "1- يجوز النسخ لأغراض التدريس في منشآت تعليمية لا تستهدف الربح، بصورة مباشرة أو غير مباشرة، لمقالات أو أي مصنفات مختصرة أو مقتطفات من مصنفات، وذلك في الحدود المبررة لهذا الغرض بالشروط التالية:
- (أ) أن يكون النسخ لمرة واحدة، وإذا تكرر يتم بصورة منفردة في مناسبات متفرقة.
- (ب) عدم توفر إمكانية الحصول على رخصة جماعية بالنسخ من قبل إحدى الجهات المتخصصة في الإدارة الجماعية للحقوق، كلما كانت هذه الجهات معلومة من الناسخ، أو يجب أن يكون عالماً بها.
- (ج) أن يشار إلى المؤلف وعنوان المصنف على كل النسخ، كلما كان ذلك ممكناً.
- 2- يجوز تصوير نسخة واحدة من المصنف بواسطة أي مكتبة أو دار محفوظات، ما دام ذلك لا يستهدف الربح على النحو الآتي:

- (أ) إذا كان المصنف المنسوخ هو مقال منشور أو أي مصنف موجز أو مقتطف من مصنف، وكان الهدف من النسخ هو تلبية احتياجات شخص طبيعي بشرط:
- أن تتعهد المكتبة أو دار المحفوظات بأن النسخة لن تستخدم إلا في أغراض الدراسة أو التعليم أو البحوث، وإذا تكرر النسخ فيتعين أن يتم بصورة منفردة.
- عدم إمكانية الحصول على رخصة جماعية بالنسخ من قبل إحدى الجهات المتخصصة في الإدارة الجماعية للحقوق بعلمها الناسخ أو يجب أن يكون عالماً بها.
- (ب) إذا كانت النسخة قد تم تصويرها بهدف المحافظة على المصنف، أو لاستخدامها عند الضرورة، لتحل محل نسخة فقدت أو تلفت أو أصبحت غير صالحة للاستخدام ضمن المقتنيات الدائمة لمكتبة أو دار محفوظات أخرى فيمكن استنساخها بشروط:
- أن يكون مستحيلاً الحصول على هذه النسخة بشروط معقولة.
- أن يتم التصوير لمرة واحدة."

- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
نعم، قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة رقم 7: " للمؤلف أو لمالك حق المؤلف، وحده دون غيره، الحق في مباشرة الأعمال التالية أو التصريح بمباشرتها:
1- استنساخ المصنف...." والمادة 18 "تعتبر الاستعمالات التالية للمصنفات المحمية مشروعاً، ولو لم تقترن بموافقة المؤلف:
1- الاستنساخ أو الترجمة أو الاقتباس، أو التوزيع الموسيقي أو التمثيل، أو الاستماع الإذاعي أو المشاهد التلفزيونية أو التصوير بأي شكل آخر للاستعمال الشخصي البحت...." والمادة 19: "يجوز بدون إذن المؤلف نقل واستنساخ المقالات الإخبارية السياسية أو الاقتصادية....." والمادة 20: "يجوز للحائز القانوني لنسخة من برنامج الحاسب عمل نسخة أخرى منه..." والمادة 21: "يجوز النسخ لأغراض التدريس في منشآت تعليمية لا تستهدف الربح....".

- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
نعم، قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة رقم 12: "لا يعد تنازل المؤلف عن النسخة الأصلية للمصنف تنازلاً عن حقوقه كمؤلف."

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
نعم، قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة 32: "يعتبر الفولكلور الوطني ملكاً عاماً للدولة. وتعمل الدولة ممثلة في الوزارة، على حماية الفولكلور الوطني بكل السبل والوسائل القانونية...."

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (14) لسنة 2014 بإصدار قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية المادة رقم 13: "يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، في التعدي أو تسهيل التعدي، بأي وسيلة، وفي أي صورة، على حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة، أو براءات الاختراع، أو الأسرار التجارية، أو العلامات التجارية، أو البيانات التجارية، أو الأسماء التجارية، أو المؤشرات الجغرافية، أو الرسوم والنماذج الصناعية أو تصاميم الدوائر المتكاملة، المحمية وفقاً للقانون."

- هل تم إدراج أحكام المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (14) لسنة 2014 بإصدار قانون مكافحة الجرائم الإلكترونية المادة رقم 13: "يعاقب بالحبس مدة لا تتجاوز ثلاث سنوات، وبالغرامة التي لا تزيد على (500,000) خمسمائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من استخدم الشبكة المعلوماتية أو إحدى وسائل تقنية المعلومات، في التعدي أو تسهيل التعدي، بأي وسيلة، وفي أي صورة، على حقوق المؤلف أو الحقوق المجاورة، أو براءات الاختراع، أو الأسرار التجارية، أو العلامات التجارية، أو البيانات التجارية، أو الأسماء التجارية، أو المؤشرات الجغرافية، أو الرسوم والنماذج الصناعية أو تصاميم الدوائر المتكاملة، المحمية وفقاً للقانون."

- كيف تتم معارضة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (21) لسنة 2021 بإصدار قانون إنشاء محكمة الاستثمار والتجارة المادة 47: "1- للمحكمة بناء على طلب مالك حق المؤلف أو أي من ورثته أو خلفه أن تتخذ الإجراءات التالية فيما يتعلق بالتعدي على هذا الحق:

- أ- الأمر بوقف التعدي.
 - ب- ضبط النسخ المخالفة والتحفظ عليها أو أي جزء منها.
 - ج- مصادرة النسخ المخالفة أو أي مواد استعملت في الاستنساخ.
 - د- الحكم بالتعويض المناسب.
 - هـ- مصادرة عائدات الاستغلال الناتجة عن المخالفة.
- 2- إذا ثبت أن الطالب هو مالك الحق وأن حقوقه قد تم التعدي عليها أو أن التعدي عليها وشيك، للمحكمة أن تتخذ أيًا من الإجراءات المنصوص عليها في البند (1) من هذه المادة بصورة تحفظية لمنع فعل التعدي من الحدوث أو بهدف الحفاظ على دليل له علاقة بفعل التعدي.

3- في الحالات التي يحتمل أن يؤدي التأخير إلى ضرر لصاحب الحق يتعذر تعويضه، أو في الحالات التي تكون فيها خطورة يمكن إثباتها بضياع أدلة متعلقة بفعل التعدي. للمحكمة أن تتخذ أيًا من الإجراءات المنصوص عليها في البند (1) من هذه المادة بصورة تحفظية بدون تبليغ المدعى عليه وفي غيابه، ويجري تبليغ الأطراف المتضررة بالإجراءات المتخذة من قبل المحكمة فور تنفيذ الإجراءات.

4- يجب أن يرفق بطلب الإجراءات التحفظية وفق أحكام البندين (2، 3) من هذه المادة كفالة مالية كافية لمنع التعسف ولضمان أي أضرار قد تلحق بالمدعي عليه إذا لم يكن المدعي محققاً في دعواه.

5- يتم بناء طلب المدعى عليه إلغاء الإجراءات التحفظية المتخذة وفق أحكام البندين (2، 3) من هذه المادة إذا لم يكن قد رفع دعوى خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور أمر المحكمة باتخاذ الإجراءات.

6- في الحالات التي يلغى فيها الإجراءات التحفظية المتخذة وفق أحكام البندين (2، 3) من هذه المادة بناءً على مضي مدة رفع الدعوى، أو بسبب تقصير المدعي، أو تبين أنه لا يوجد فعل تعد أو خطر من وقوع فعل تعد، للمحكمة بناءً على طلب المدعى عليه أن تحكم بتعويض مناسب للأضرار الناشئة عن هذه الإجراءات.

7- للمحكمة أن تحكم على المدعي الذي تعسف في طلب أي من الإجراءات الواردة في هذه المادة، بتعويض الطرف المتخذ الإجراءات في حقه تعويضاً كافياً عن الأضرار التي لحقت نتيجة هذا التعسف. "والمادة 48: مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة، وبالعقوبة التي لا تقل عن ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على مائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام بنشر أو استغلال مصنف غير مملوك له، دون الحصول على إذن كتابي موثق من مؤلف المصنف أو ورثته أو ممن يمثله

ويعاقب بذات العقوبة كل من يدعي، خلاف الحقيقة، ملكيته لمصنف غير مملوك له. "والمادة 49: مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة، وبالعقوبة التي لا تقل عن ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على خمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل ناشر قام عند نشر المصنف، بالتعديل في حقيقته أو طبيعته أو موضوعه أو عنوانه، مخالفاً بذلك تعليمات مؤلف المصنف ورغبته. "والمادة 50: لا يجوز لأي من المحال التي تتولى توزيع أو بيع أو نسخ نماذج المصنفات، أن تقوم بعملية البيع أو النسخ أو الطرح للتداول إلا بموافقة كتابية من المؤلف مالك المصنف، أو ممن يمثله. ويعاقب صاحب المحل الذي يخالف أحكام الفقرة السابقة، بالحبس مدة لا تزيد على سنة وبالعقوبة التي لا تقل عن ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على خمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين. "والمادة 51: تعتبر من الأعمال غير المشروعة، وتشكل تعدياً على الحقوق المتمتعة بالحماية المقررة بموجب هذا القانون، الأعمال التالية:

1- صنع أجهزة أو أدوات أو استيرادها بغرض استعمالها بالبيع أو التأجير أو غير ذلك من التصرفات، إذا كانت مصممة أو معدة خصيصاً لتعطيل أجهزة أو أدوات تسمح بمنع الاستنساخ أو بالحد من استنساخ مصنف أو تسجيل سمعي أو برنامج إذاعي أو تهدف إلى الحط من جودة المصنف.

2- صنع أجهزة أو أدوات أو استيرادها بغرض استغلالها بالبيع أو التأجير أو غير ذلك من التصرفات إذا كانت تسمح بالنقاط برامج مشفرة مذاعة أو منقولة على الجمهور بأي طريقة أخرى بما فيها البرامج المنقولة عبر الساتل (القمر الصناعي) أو تسمح بتسهيل ذلك لأشخاص لا يمتلكون حق النقاط هذه البرامج.

3- إزالة أي معلومات إلكترونية تتعلق بإدارة الحقوق أو تغييرها من دون تصريح.

4-توزيع مصنفات أو أداءات أو تسجيلات سمعية أو بصرية إذاعية، أو استيرادها بهدف التوزيع، أو إذا عتها أو نقلها إلى الجمهور، أو توفيرها للجمهور دون تصريح، مع علمه بأن معلومات إلكترونية تتعلق بإدارة الحقوق قد إزيلت منها أو تم تغييرها دون تصريح.

ويعاقب مرتكب أي فعل من الأفعال السابقة بالحبس الذي لا تقل مدته عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة.

والمادة 52: "في جميع الأحوال المبينة في هذا الباب، يتعين الحكم بمصادرة نسخ المصنفات موضوع الجريمة. وأي مواد استعملت في الاستنساخ، كما يجوز الحكم باغلاق المحل مدة لا تقل عن شهر ولا تزيد على ثلاث سنوات.

وفي حالة العود تضاعف العقوبات المنصوص عليها في هذا الباب، كما يجوز للمحكمة أن تأمر بنشر الحكم في جريدة أو أكثر على نفقة المحكوم عليه."

• هل توجد ببلدكم محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموما والملكية الأدبية والفنية خصوصا؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (21) لسنة 2021 بإصدار قانون إنشاء محكمة الاستثمار والتجارة المادة 7: "فقرة 9 - المنازعات المتعلقة ببراءات الاختراع، والعلامات التجارية والنماذج الصناعية، والأسرار التجارية، وغيرها من حقوق الملكية الفكرية.

• ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة 47: "1- للمحكمة بناء على طلب مالك حق المؤلف أو أي من ورثته أو خلفه أن تتخذ الإجراءات التالية فيما يتعلق بالتعدي على هذا الحق:

أ- الأمر بوقف التعدي.

ب- ضبط النسخ المخالفة والتحفظ عليها أو أي جزء منها.

ج- مصادرة النسخ المخالفة أو أي مواد استعملت في الاستنساخ.

د- الحكم بالتعويض المناسب.

هـ- مصادرة عائدات الاستغلال الناتجة عن المخالفة.

2-إذا ثبت أن الطالب هو مالك الحق وأن حقوقه قد تم التعدي عليها أو أن التعدي عليها وشيك، للمحكمة أن تتخذ أيًا من الإجراءات المنصوص عليها في البند (1) من هذه المادة بصورة تحفظية لمنع فعل التعدي من الحدوث أو بهدف الحفاظ على دليل له علاقة بفعل التعدي.

3-في الحالات التي يحتمل أن يؤدي التأخير إلى ضرر لصاحب الحق يتعذر تعويضه، أو في الحالات التي تكون فيها خطورة يمكن إثباتها بضياح أدلة متعلقة بفعل التعدي. للمحكمة أن تتخذ أيًا من الإجراءات

المنصوص عليها في البند (1) من هذه المادة بصورة تحفظية بدون تبليغ المدعى عليه وفي غيابه، ويجري تبليغ الأطراف المتضررة بالإجراءات المتخذة من قبل المحكمة فور تنفيذ الإجراءات.

4- يجب أن يرفق بطلب الإجراءات التحفظية وفق أحكام البندين (2، 3) من هذه المادة كفالة مالية كافية لمنع التعسف ولضمان أي أضرار قد تلحق بالمدعى عليه إذا لم يكن المدعى محقاً في دعواه.

5- يتم بناء طلب المدعى عليه إلغاء الإجراءات التحفظية المتخذة وفق أحكام البندين (2، 3) من هذه المادة إذا لم يكن قد رفع دعوى خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ صدور أمر المحكمة باتخاذ الإجراءات.

6- في الحالات التي ينفي فيها الإجراءات التحفظية المتخذة وفق أحكام البندين (2، 3) من هذه المادة بناءً على مضي مدة رفع الدعوى، أو بسبب تقصير المدعى، أو تبين أنه لا يوجد فعل تعد أو خطر من وقوع فعل تعد، للمحكمة بناءً على طلب المدعى عليه أن تحكم بتعويض مناسب للأضرار الناشئة عن هذه الإجراءات.

7- للمحكمة أن تحكم على المدعى الذي تعسف في طلب أي من الإجراءات الواردة في هذه المادة، بتعويض الطرف المتخذ الإجراءات في حقه تعويضاً كافياً عن الأضرار التي لحقت نتيجة هذا التعسف". المادة رقم

48: "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تقل عن ستة أشهر ولا تزيد على سنة، وبالغرامة التي لا تقل عن ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على مائة ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل من قام بنشر أو استغلال مصنف غير مملوك له، دون الحصول على إذن كتابي موثق من مؤلف المصنف أو ورثته أو ممن يمثله

ويعاقب بذات العقوبة كل من يدعي، خلاف الحقيقة، ملكيته لمصنف غير مملوك له." المادة رقم 49: "مع عدم الإخلال بأي عقوبة أشد ينص عليها قانون آخر، يعاقب بالحبس مدة لا تزيد عن سنة، وبالغرامة التي لا تقل عن ثلاثين ألف ريال ولا تزيد على خمسين ألف ريال، أو بإحدى هاتين العقوبتين، كل ناشر قام عند نشر المصنف، بالتعديل في حقيقته أو طبيعته أو موضوعه أو عنوانه، مخالفاً بذلك تعليمات مؤلف المصنف ورغبته."

• ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع

القانوني والمادة)

قانون رقم (17) لسنة 2011 بشأن التدابير الحدودية لحماية حقوق الملكية الفكرية مادة رقم 2: "يحظر إدخال البضاعة التي تشكل تعدياً على أي حق من الحقوق الخاضعة للحماية.

وتلتزم الإدارة، إذا ما توفرت لديها دلائل ظاهرية واضحة على وجود التعدي، باتخاذ التدابير اللازمة لمنع

دخول البضاعة المخالفة إلى الدولة." المادة رقم 3: "لصاحب الحق أن يقدم طلباً إلى الإدارة لوقف

إجراءات التخليص والإفراج عن البضاعة المستوردة التي تمثل تعدياً على حقه، ويجب أن يكون الطلب مشفوعاً بالأدلة الكافية على هذا التعدي، مع تقديم وصف مفصل للبضاعة المخالفة.

وتصدر الإدارة قرارها في طلب الوقف، خلال أسبوع من تاريخ تقديمه، ويعتبر مضي هذه المدة دون رد

رفضاً ضمناً للطلب." المادة رقم 4: "بتعين على الإدارة إخطار المستورد، وصاحب الحق، بقرارها الصادر

وفقاً لحكم المادة السابقة بتسليم الإخطار في محل إقامته أو مركز أعماله، أو بأي وسيلة أخرى تفيد العلم اليقيني بالقرار، خلال أسبوع من تاريخ صدوره."

• ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم؟

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم 7 لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة.

• كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة 15: "تستمر الحقوق المالية للمؤلف مدة حياته، والخمسين سنة من أول السنة التالية لوفاته، وتستمر الحماية بالنسبة للمصنفات وفقاً للمدد التالية:

- 1- المصنفات المشتركة لمدة خمسين سنة تبدأ من أول السنة التالية لوفاة آخر المؤلفين.
- 2- المصنفات السمعية البصرية، والمصنفات الجماعية لمدة خمسين سنة تبدأ من تاريخ أول نشر للمصنف. وفي حالة عدم النشر تحسب المدة من أول السنة التالية لتاريخ إنجاز المصنف.
- 3- المصنفات التي تنشر باسم مستعار، أو بدون اسم المؤلف، لمدة خمسين سنة تبدأ من أول السنة التالية لأول نشر للمصنف، ومع ذلك إذا كان الاسم المستعار الذي يتخذه المؤلف لا يدع أي مجال للشك في تحديد شخصيته، فإن مدة الحماية تحسب من أول السنة التالية لتاريخ الوفاة، وينطبق ذلك إذا ما كشف المؤلف عن حقيقة شخصيته قبل انقضاء مدة الحماية." والمادة رقم 16: "في الأحوال التي تبدأ فيها مدة الحماية، محسوبة من تاريخ نشر المصنف وفقاً لأحكام هذا القانون، يتخذ أول نشر للمصنف كبدية لحساب المدة، بغض النظر عن إعادة النشر، إلا إذا أدخل المؤلف على مصنفه، عند الإعادة، تعديلات جوهرية بحيث يمكن اعتباره مصنفاً جديداً. فإذا كان المصنف يتكون من عدة أجزاء أو مجلدات، ونشرت منفصلة وعلى فترات، فيعتبر كل جزء أو مجلد مصنفاً مستقلاً في حساب المدد." والمادة رقم 17: "الحقوق الأدبية المنصوص عليها في هذا القانون تكون أبدية للمؤلف، وتنقل للورثة بعد وفاته. وفي حالة عدم وجود ورثة تتولى الوزارة حماية هذه الحقوق."

• ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة رقم 46: "يمنح المكتب مالكي الحقوق أو مالكي الحقوق المجاورة شهادة، تتضمن تاريخ إيداع المصنف أو موضوع الحق المجاور ونوعه، واسم صاحبه أو مالكه بعد سداد الرسم المقرر للشهادة. وتكون هذه الشهادة قرينة على صحة ما تضمنته من بيانات، ويجوز للغير إثبات عكسها، وتحدد رسوم استخراج شهادات الإيداع بقرار من مجلس الوزراء بناء على اقتراح الوزير."

- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة 18: "تعتبر الاستعمالات التالية للمصنفات المحمية مشروعة، ولو لم تقتزن بموافقة المؤلف:

1- الاستنساخ أو الترجمة أو الاقتباس، أو التوزيع الموسيقي أو التمثيل، أو الاستماع الإذاعي أو المشاهد التلفزيونية أو التصوير بأي شكل آخر للاستعمال الشخصي البحت.

2- الاستعانة بالمصنف بهدف الإيضاح في التعليم، بواسطة المطبوعات أو البرامج والتسجيلات الإذاعية أو التلفزيونية أو الأفلام السينمائية أو بأي وجه آخر، وفي الحدود التي يقتضيها تحقيق هذا الهدف، بشرط ألا يكون الاستعمال بقصد تحقيق ربح مادي، وأن يذكر المصدر واسم المؤلف.

ويشترط للاستعمالات الواردة في البندين السابقين، ألا يتعارض استعمال المصنف مع الاستغلال العادي له، وألا يسبب ضرراً بغير مبرر للمصالح المشروعة للمؤلف.

3- الاستشهاد بفقرات من المصنف في مصنف آخر بهدف الإيضاح أو الشرح أو النقد وفي حدود العرف المتبع، وبالقدر الذي يبرره هذا الهدف. على أن يذكر المصدر واسم المؤلف. " والمادة رقم 19: "يجوز بدون إذن المؤلف نقل واستنساخ المقالات الإخبارية السياسية أو الاقتصادية أو الاجتماعية أو الثقافية أو الدينية، المنشورة في الصحف أو الدوريات، وكذلك المصنفات الإذاعية ذات الطابع المماثل، بشرط ذكر المصدر بوضوح واسم المؤلف إن وجد.

ومع ذلك فإن هذا الاستثناء لا يطبق إذا كان الإذن بالاستنساخ أو النقل إلى الجمهور محفوظاً صراحة من طرف المؤلف.

ويجوز الاستنساخ والنقل إلى الجمهور لأي مصنف يمكن مشاهدته أو سماعه خلال عرض إخراجي عن الأحداث الجارية، بواسطة التصوير الفوتوغرافي أو التلفزيوني أو وسائل الإعلام الجماهيرية الأخرى، بشرط أن يكون ذلك في حدود الهدف الإعلامي المراد تحقيقه، مع الإشارة إلى اسم المؤلف.

- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر

المرجع القانوني والمادة)

نعم، قانون رقم (7) لسنة 2002 بشأن حماية حق المؤلف والحقوق المجاورة المادة 40: "يتمتع فنانون الأداء بالحقوق التالية:

1- الحقوق الأدبية وتمثل فيما يلي:

(أ) الحق في نسبة أدانهم إليهم إلا إذا كانت طريقة الانتفاع بالأداء تتعارض مع ذكر أو صفاتهم.

(ب) الحق في منع أي تحريف أو تشويه أو تغيير في أدانهم يمس سمعتهم.

2- الحقوق المالية وتمثل فيما يلي:

(أ) بث وإذاعة أدانهم غير المثبت أو نقله إلى الجمهور.

ب) التثبيت أو التسجيل لأدائهم السمعي الذي لم يثبت بعد.
ج) نسخ التسجيلات السمعية التي تتضمن تثبيتاً غير مجاز لأدائهم.
د) التأجير التجاري للتسجيلات السمعية المتضمنة أدائهم.
هـ) التوزيع للجمهور من خلال البيع للتسجيلات السمعية المتضمنة أدائهم.
ولا يمكن أن يفسر أي حكم من أحكام هذه المادة بأنه يحرم فناني الأداء من إبرام عقود يتفقون فيها على شروط أفضل بالنسبة إلى أدائهم.

وتسري حماية الحقوق الممنوحة بموجب أحكام هذه المادة حتى نهاية السنة الخمسين، اعتباراً من السنة التالية لتثبيت الأداء في تسجيل سمعي، أو من نهاية سنة تقديم الأداء بالنسبة للأداء غير المثبت في تسجيل سمعي." والمادة رقم 41: "يكون لمنتج التسجيل السمعي، وحده دون غيره، الحق في مباشرة الأعمال التالية أو التصريح بمباشرتها:

1- الاستئساخ المباشر أو غير المباشر للتسجيل السمعي بأي طريقة وفي أي شكل آخر.

2- تأجير نسخة عن التسجيل السمعي للجمهور.

3- التوزيع للجمهور من خلال البيع.

وتسري حماية حقوق نشر التسجيل السمعي الممنوحة بموجب البند (1) من هذه المادة حتى نهاية الخمسين، اعتباراً من السنة التالية لسنة نشر التسجيل السمعي، أو اعتباراً من السنة التالية لسنة تثبيت التسجيل السمعي إذا لم ينشر هذا التسجيل بعد. "و المادة رقم 42: "يكون لهيئات الإذاعة، وحدها دون غيرها، الحق في مباشرة الأعمال التالية أو التصريح بمباشرتها:

1. إعادة بث برامجها الإذاعية.

2. نقل برامجها الإذاعية إلى الجمهور.

3. تثبيت برامجها الإذاعية.

4. استئساخ تثبيت لبرامجها الإذاعية.

وتتمد حماية حقوق نشر التسجيل السمعي الممنوحة بموجب هذه المادة لمدة عشرين سنة، تبدأ من السنة التالية للسنة التي تم فيها البث." والمادة رقم 43: "تسري أحكام هذا القانون على ما يلي:-

1- أداءات فناني الأداء القطريين.

2- التسجيلات السمعية للمنتجين القطريين أو التسجيلات التي تم تسجيلها أو نشرها في قطر.

3- برامج هيئات الإذاعة إذا كان المركز الرئيسي لهذه الهيئات في قطر، أو إذا تم بث برامجها بواسطة جهاز إرسال في قطر.

كما تسري أحكام هذا القانون على الأداءات أو التسجيلات السمعية أو البرامج الإذاعية الواجب حمايتها وفقاً لمعاهدة دولية تكون الدولة طرفاً فيها."

• ماهي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

القانون بحاجة الى مراجعة شاملة وبالتالي تعديلات جوهرية منها على سبيل المثال إزالة حق الرسوم و

النماذج الصناعية من نطاق الحماية الوارد في قانون حق المؤلف و الحقوق المجاورة

- ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

2002

- هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

نعم

Permanent Mission of Kuwait
to The League of Arab States



المنشورية الدائمة لدولة الكويت
لجامعة الدول العربية

00657

15 JAN 2024

التاريخ: 11 يناير 2024

الرقم: ٢٠٢٤/١١

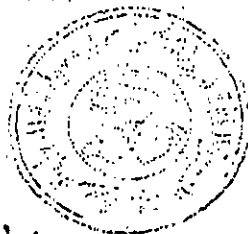
تهدي المنشورية الدائمة لدولة الكويت أطيب تحياتها إلى الأمانة العامة لجامعة
الدول العربية (قطاع الشؤون الاقتصادية - إدارة الملكية الفكرية والتنافسية)

بالإشارة إلى مذكرة الأمانة العامة لجامعة الدول العربية رقم 6/1/5/85
بتاريخ 2023/11/19، والمتضمنة طلب الأمانة العامة من الجهة المعنية
موافاتها بالإجابة على استبيان إستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة
بالدول العربية، تمهيداً لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة
بالدول العربية.

ترفق المنشورية لكم رد الجهة المعنية بدولة الكويت (إدارة حق المؤلف - مكتبة
الكويت الوطنية) على الاستبيان المشار إليه أعلاه.

وتنتهز المنشورية الدائمة لدولة الكويت هذه المناسبة لتعرب للأمانة العامة عن
ثاني تقديرها واحترامها

المنشورية الدائمة لدولة الكويت
لجامعة الدول العربية



م/ب.ع

٢١١

1. ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟
2. قلون رقم 75 لسنة 2019 بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
3. هل لديكم إدارة جماعية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)؟
4. هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العلم (مؤسسة حكومية)؟
5. اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة.
6. اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة؟
7. المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب - قطاع مكتبة الكويت الوطنية.
8. ما هي الاتفاقيات الدولية المصطفى عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة).
9. الاندائية المتعلقة بالجوانب التجارية لحقوق الملكية الفكرية (اتفاقية تريبس 1994) بموجب القانون رقم 81 لسنة 1995 بتموافقة على إنشاء منظمة التجارة العالمية.
10. اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية (wipo) بموجب القانون رقم 2 لسنة 1998 بالموافقة على انضمام دولة الكويت إلى اتفاقية إنشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية.
11. اتفاقية (برن) لحماية المصنفات الأدبية والفنية، بموجب القانون رقم 35 لسنة 2014 بالموافقة على انضمام دولة الكويت لاتفاقية برن.
12. الاتفاقية العربية لحماية حقوق المؤلف، بموجب القانون رقم 5 لسنة 1986.
13. هل لديكم عضوية بكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والمترجمين ((CISAC))؟
14. لا يوجد.
15. هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ ولم تتدد؟
16. لا يوجد.
17. هل يحمي القانون الوطني فنانون الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
18. نعم يحمي فنانون الأداء بناء على المادة (16)، (17)، (18)، (19).
19. هل يشمل القانون الوطني ببلادكم الحقوق المرتبطة بالنسبة المألوفة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

نعم، وفقاً لقانون مادة (31) للتقوى والاستثناءات طم: حقوق المؤلف والحقوق المجاورة من سنة 2019، حيث أنه يجوز استعمال المصنف في بعض الحالات الخاصة وبدون إذن صاحب الحق ودون أداء أو تمويل له شرطاً لا يتعارض هذا الاستعمال مع الاستغلال العادي للمصنف ولا يلحق ضرراً غير مبرر في المصالح المشروعة لصاحب الحق، مع ذكر المصنف وصاحب الحق.

11. هل يحمي القانون الوطني حقوق التسخيف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، وفقاً للمادة 9 بند 1، والمادة 17 ثانياً بند (1)، والمادة 13 بند (1)، والمادة 19 بند (1) والمادة 20 بند (2) من القانون رقم (75) لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
12. هل يشمل القانون الوطني حق التسخيف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، ثم تم إدراج مقتضى ذلك اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، ثم إدراج مقتضى ذلك اتفاقية بيجين وفقاً لما نصت عليه المادة 18 بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
14. هل تم إدراج مقتضى ذلك اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، ثم إدراج مقتضى ذلك اتفاقية مراكش وفقاً لما نصت عليه المادة 31 بند (16) بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
15. هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، وفقاً لما نصت عليه المادة 1 بند (7) بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
16. هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الوثائقية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، وفقاً لما نصت عليه المادة 1 بند (19، 24، 27) بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
17. هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الإنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- نعم، وفقاً للمادة 1 بند (1) بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
18. كيف تتم معالجة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- وذلك وفقاً للمادة (42) بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
19. هل توجد محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- لا توجد محاكم مختصة، وتعدد المادة 42 من قانون سلطة التقاضي والتصرف بالأحكام، بالقانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.
20. ماهي العقوبات الرادعة في التقاضي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).
- وفقاً للمادة 43 والمادة 44 والمادة 46 والمادة 47 من القانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

21. ماهي التباير الحدودية المضغة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

وفقا للمادة 37 من القانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

22. ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضغة في التشريع الوطني لبلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

وفقا للمادة (50) "يصدر الوزير المختص اللائحة التنفيذية والقرارات اللازمة لتنفيذ أحكام القانون المرافق خلال سنة من تاريخ المصادق عليه وتظل القرارات المعمول بها نافذة فيما لا يتعارض مع أحكامه حتى تعدل أو تلغى".

23. كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

وفقا للمادة (22)، (23)، (24) من قانون مدة الحماية الخاص بالحقوق الأدبية والحقوق المالية.

مادة (22) "مع عدم الإخلال بحكم المادة (5) من هذا القانون تنقضي مدة حماية الحقوق الأدبية بانقضاء الحقوق المالية المنصوص عليها في هذا القانون، وتظل نسبة المصنف إلى مؤلفه الأصلي سارية تتمتع بحماية أبدية لا تنقضي بمرور الزمن".

مادة (23) "مدة حماية حقوق المؤلف الدالية على مصنفه مدى حياته، ولمدة خمسين سنة بعد وفاته، تحسب اعتبارا من الأول من شهر يناير من السنة التي تلي الوفاة مدة حماية الحقوق المالية لمؤلفي المصنفات المشتركة مدى حياتهم جميعا ولمدة خمسين سنة من تاريخ وفاة آخر من بقى حيا منهم، تحسب اعتبارا من الأول من شهر يناير من السنة التي تلي وفاة آخر من بقى منهم على قيد الحياة".

مادة (24):

- 1- مدة الحماية لغتي الأداء خمسون سنة اعتبارا من الأول من يناير من السنة التي تلي السنة التي تم فيها الأداء، أو اعتبارا من الأول من يناير من السنة التي تلي السنة التي تم فيها تثبيت الأداء في تسجيل صوتي.
- 2- مدة حماية منتجي التسجيلات الصوتية خمسون سنة، اعتبارا من الأول من يناير من السنة التي تلي السنة التي تم فيها نشر التسجيل الصوتي لأول مرة أو تثبيت نشره في التسجيل الصوتي إذا لم يتم النشر في غضون خمسين سنة من تثبيت التسجيل الصوتي.
- 3- مدة حماية هبات البث عشرين سنة اعتبارا من الأول من يناير من السنة التي تلي السنة التي تم فيها بث برامجها لأول مرة.

24. ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدكم؟

بشسمية لأليات الحماية:

وفقا للمادة 3 حيث ينص المصنفات الخاضعة للحماية، ووفقا للمادة 35 والتي ينص فيها لإجراءات التغطية الرسمية للحماية.

بالتسمية لأليات التسجيل:

وفقا للمادة 38 من القانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

25. هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

نعم وذلك وفقاً للمادة 31 من القانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

26. هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة).

نعم تتمتع بحقوق أدبية وذلك وفقاً لقانون مادة رقم (18) وخمس (17)، (18)، (19)، (20) بالنسبة إلى الحقوق الأدبية.

27. ما هي التبدلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟

تدخل حالياً على بعض المبرمجين الجيدة والاستحداث في النطاق العالمي والسجل مثل موضوعات الذكاء الاصطناعي، ودراجة الملكية التحديث ليشملها القانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة.

28. ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

القانون رقم 75 لسنة 2019 في شأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، والمبشور عنه في جريدة الكويت اليوم بتاريخ 2019/7/28

29. هل لديكم حالياً مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟

نعمل حالياً على إعداد اللائحة التنفيذية للإدارة الحكومية.

جمهورية مصر العربية

وارد عادي رقم 5736 بتاريخ 2022/12/6 - صفحة رقم 2 من إجمالي 8

04/12/2022 13:30:32 PAGE 2/007 Fax Server

استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية
تجهيذا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

• ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟

القوانين رقم 11 لسنة 1994 الخاصة بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

• هل لديكم إدارات إقليمية لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في
حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا توجد إدارات إقليمية لحق المؤلف والحقوق المجاورة

• هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟

مؤسسة حكومية

• اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:

مؤسسة حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

المركز القومي للملكية الفكرية

• اسم الوزارة التي تتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة:

وزارة الثقافة

وارد علدي رقم 5736 بتاريخ 2022/12/6 - صفحة رقم 4 من إجمالي 8

04/12/2022 13:30:52 PAGE 4/007 Fax Server

هل يشمل القانون الوطني بلادكم الحقوق المرحلة بالنسخة الخاصة؟ (يرجى ذكر

المرجع القانوني والمادة)

مرجع القانوني والمادة: لا يوجد في بلادنا قانون وطني يشمل الحقوق المرحلة بالنسخة الخاصة.

هل يحس القانون الوطني حقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

مرجع القانوني والمادة: لا يوجد في بلادنا قانون وطني يحس الحقوق المرحلة بالنسخة الخاصة.

هل يشمل القانون الوطني حق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

مرجع القانوني والمادة: لا يوجد في بلادنا قانون وطني يشمل الحقوق المرحلة بالنسخة الخاصة.

هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بوجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

وارد عادي رقم 5736 بتاريخ 2022/12/6 - صفحة رقم 3 من إجمالي 8

04/12/2022 13:30:32 PAGE 3/007 Fax Server

• من الاطلاقيات الدولية المتبادلة عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق
المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصفقة)

الاصناف من ١٩٨٨/٩٠ وعملت بما يلي

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

• هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

١٩٨٨/٩٠

وارد عادي رقم 5736 بتاريخ 2022/12/6 - صفحة رقم 5 من إجمالي 8

04/12/2022 13:30:32 PAGE 5/007 Fax Server

هل تم إدراج أحكام القانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

القانون رقم ١٧ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث

هل تم إدراج أحكام القانون الوطني لحماية المصنفات للرسمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث

هل تم إدراج أحكام لحماية الممتلكات المصادرة في الوثائق الأثرية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث

كيف تتم معالجة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث
القانون رقم ٩ لسنة ١٩٩٣م قانون حماية التراث

ما هي التدابير المتخذة لحماية الملكية الفكرية صورياً والملكية الأدبية والفنية

موضوعاً (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

ولاد علاوي رقم 5736 بتاريخ 2022/12/6 - صفحة رقم 6 من إجمالي 8

04/12/2022 13:30:32 PAGE 8/007 Fax Server

الحكمه الدستورية من المشرع الدستوري

ماهي الحقوق الواردة في التعدي على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

1- كسب الحقوق لا يقتضي علم المصنفين بل يقتضي العلم بالحق المؤلف
2- في حالة التنازل عن الحقوق لا يقتضي العلم بالحق المؤلف بل يقتضي العلم بالتنازل
3- ما هي التنازلات المحددة المضمنة في التشريع الوطني لكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

ماهي النكاحات (الحقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة))

المضمون في التشريع الوطني لكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
المضمون في التشريع الوطني لكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
المضمون في التشريع الوطني لكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في لكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

سنة من تاريخ النشر

ما هي الآليات الحماية والتنسيق في بلدكم؟
 (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
 (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

وارد عادي رقم 5736 بتاريخ 2022/12/6 - صفحة رقم 7 من إجمالي 8

04/12/2022 13:30:32 PAGE 7/007 Fax Server

هل هناك تعديلات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

هل تتمتع الحقوق المجاورة بحماية كحق المؤلف في قوانين بلدكم؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الفكرية؟

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدكم؟

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المملكة المغربية

استبيان لاستطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

تمهيدا لإعداد دراسة حول واقع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

• ما هو الإطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الأدبية والفنية ببلدك؟

القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة كما تم تعديله وتتميمه، الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.00.20 بتاريخ 15 فبراير 2000

• هل لديكم إدارة لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

نعم، المرجع: المادة الأولى من القانون رقم 25.19 المتعلق بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة التي تنص على: "يحول المكتب المغربي لحقوق المؤلفين المحدث بموجب المرسوم رقم 2.64.406 بتاريخ 5 ذي القعدة 1384 (8 مارس 1965) إلى هيئة التدبير الجماعي في شكل شخص اعتباري خاضع للقانون العام، تتمتع بالاستقلال المالي، وتحمل اسم "المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة"،

هل أنتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو للقطاع العام (مؤسسة حكومية)؟

مؤسسة خاضعة للقانون العام، وتتمتع بالاستقلال المالي

• اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة:

المكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة

• اسم الوزارة الوصية:

وزارة الشباب والثقافة والتواصل - قطاع التواصل

- ما هي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في علاقة بحقوق الملكية الأدبية والفنية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة)

- اتفاقية بيرن لحماية المصنفات الأدبية والفنية (9 شتنبر 1886) التي تديرها المنظمة العالمية للملكية الفكرية (OMPI)

- انضم إليها المغرب بتاريخ 16 يونيو 1917

- صادق على آخر عقد تعديلي لها بباريس ل 24 يوليوز 1971 بتاريخ 17 فبراير 1987.

- الاتفاقية العالمية لحق المؤلف (6 شتنبر 1952) التي تديرها منظمة اليونسكو (UNESCO)

- انضم إليها المغرب بتاريخ 8 فبراير 1972

- وصادق على آخر عقد تعديلي لها بباريس ل 24 يوليوز 1971 بتاريخ 28 أكتوبر 1975.

- معاهدة الويبو بشأن حق المؤلف (WCT) المعتمدة في 20 دجنبر 1996 في جنيف)

- صادق عليها المغرب بتاريخ 20 يوليو 2011

- معاهدة الويبو بشأن الأداء والتسجيل الصوتي (WPPT) المعتمدة في 20 دجنبر 1996 في جنيف).

- صادق عليها المغرب بتاريخ 20 يوليو 2011

- معاهدة مراكش لتيسير النفاذ إلى المصنفات المنشورة لفائدة الأشخاص المكفوفين أو معاقى

البصر أو ذوي إعاقات أخرى في قراءة المطبوعات / معتمدة في 27 يونيو 2013 بمراكش

- صادق عليها المغرب سنة 2019.

- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC)

المكتب المغربي لحقوق المؤلفين عضو بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين

(CISAC)، منذ سنة 1969، وقد انتخب خلال هذه السنة عضوا بالمجلس الإداري لهذه

الكونفدرالية عن سنوات 2022 – 2025.....

- هل تربطكم مع دول عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل؟ وكم عددها؟

نعم، مع بلد عربي واحد

.....

- هل يحمي القانون الوطني فنانون الأداء؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

يحمي التشريع الوطني فنانون الأداء، المادة 50 من القانون رقم 2.00 والتي تهم حقوق

الترخيص لفناني الأداء.....

- هل يشمل القانون الوطني الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

يشمل التشريع الوطني الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة ، الباب الثاني المكرر من القانون رقم 2.00، المواد من 1.59 إلى 14.59.....

- هل تعرض القانون الوطني لحقوق النسخ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
- قد نص المشرع الوطني في الفصل الرابع المكرر من القانون رقم 2.00 يهتم المستحقات المفروضة على وسائل النسخ التصويري، المواد من 1.24 إلى 4.24.....
- وحاليا نحن بصدد اعداد النصوص التطبيقية.....

- هل تعرض القانون الوطني لحق التتبع؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
- لقد نص التشريع الوطني على حق التتبع، المادة 1.43 من القانون رقم 2.00 "يتمتع مؤلفو مصنفات فنون الرسم والتشكيل بحق التتبع فيما يخص مصنفاتهم، كما هو محدد في البند 28 من المادة الأولى من هذا القانون، ويستمر ذوو حقوق المؤلف في الاستفادة من هذا الحق طيلة السبعين سنة الميلادية الموالية لتاريخ وفاة المؤلف...".....
- وحاليا نحن بصدد اعداد النصوص التطبيقية.....

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

مقتضيات اتفاقية بيجين لازالت قيد النقاش.....

- هل تم إدراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

يتضمن التشريع الوطني مقتضيات اتفاقية مراكش، في المادة 1.15 من القانون رقم 2.00.....

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لدينا أحكام بالقانون الوطني لحماية التراث، المادة 7 من القانون رقم 2.00 التي تنص على حماية تعابير الفولكلور، والمادة 6.59 التي تنص على "يوزع المكتب المغربي لحقوق المؤلفين مستحقات النسخة الخاصة حسب نسبة الاستنساخات الخاصة لكل مصنف، اعتباراً للأقساط التالية 20% لدعم نفقات تسيير المكتب المغربي لحقوق المؤلفين وبرامجه في تحصيل حقوق المؤلفين والحقوق المجاورة ومحاربة القرصنة ودعم الرعاية الاجتماعية لذوي الحقوق والمساهمة في حفظ الذاكرة الفنية الوطنية.

- هل تم إدراج أحكام بالقانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

تضمن التشريع الوطني أحكام متعلقة بحماية المصنفات الرقمية، في المادتين 16.65 و17.65 من القانون رقم 2.00 يتعلقان بحماية المنشورات الصحفية الرقمية.....

- هل تم إدراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الأنترنت؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

الفصل التاسع: من القانون رقم 2.00 الذي يهم الأحكام الخاصة بالاستغلال الرقمي للمصنفات الموسيقية والمصنفات السمعية البصرية والمصنفات البصرية، المواد 1.49 و2.49.....

- كيف تتم معاينة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المادة 2.60 تنص على: يؤهل لمعاينة المخالفات لأحكام هذا القانون أعوان المكتب المغربي لحقوق المؤلفين المنتدبون من لدن السلطة المعهود إليها بالوصاية على المكتب والمحلفون وفقاً للشروط المنصوص عليها في التشريع الجاري به العمل الخاص باليمين التي يؤديها الأعوان محررو المحاضر.

كما يمكنهم، مباشرة بعد معاينة المخالفات، القيام بحجز المسجلات الصوتية والسمعية البصرية وكل وسائل التسجيل المستعملة وكذا كل المعدات التي استخدمت في الاستتساخ غير القانوني.

المادة 11.59 تنص على: يخضع الملزمون بمستحققات النسخة الخاصة في أي لحظة لعمليات المراقبة من طرف الأعدان المحلفين التابعين للمكتب المغربي لحقوق المؤلفين. ويجب عليهم بالخصوص تمكين المراقبين المحلفين من ولوج المحلات التجارية والمستودعات ووسائل النقل وتزويدهم بجميع المعلومات والوثائق المتعلقة بالبضائع المعنية بوجوب التصريح بها.

يتم تحرير محضر معاينة عقب المراقبة، يوقعه الأعدان المذكورون في الفقرة الأولى أعلاه والطرف الذي خضع للمراقبة، وإذا رفض هذا الأخير التوقيع تتم الإشارة إلى ذلك في المحضر.....

• هل توجد ببلدك محاكم مختصة في الملكية الفكرية عموما والملكية الأدبية والفنية خصوصا؟

(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

لا تتوفر على محاكم مختصة في الملكية الفكرية

.....

.....

.....

• ماهي العقوبات الرادعة في التجاوز على حق المؤلف؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المادة 62 من القانون رقم 2.00 تنص على العقوبات المدنية "... يجوز لصاحب الحقوق الاختيار بين التعويض عن الأضرار التي لحقت به فعلا بالإضافة إلى كل الأرباح المترتبة على النشاط الممنوع والتي لم تؤخذ بعين الاعتبار في حساب التعويض المذكور أو التعويض عن الأضرار المحدد سلفا في خمسة ألف (5000) درهم على الأقل وخمس وعشرين ألف (25.000) درهم كحد أقصى حسب ما تعتبره المحكمة عادلا لجبر الضرر الحاصل".

المادة 64 من القانون رقم 2.00 تنص على العقوبات الجنائية " يعاقب بالحبس من شهرين إلى ستة أشهر وبغرامة تتراوح بين عشرة آلاف (10.000) ومائة ألف (100.000) درهم أو بإحدى هاتين العقوبتين فقط، كل من قام بطريقة غير مشروعة وبأي وسيلة كانت بقصد الاستغلال التجاري بخرق متعمد:

- لحقوق المؤلف المشار إليها في المواد 9 و 10 و 1.43 و 1.49؛

- لحقوق فنانين الأداء المنصوص عليها في المادة 50؛

- لحقوق منتجي المسجلات الصوتية الواردة في المادة 51؛

- لحقوق هيآت الإذاعة المنصوص عليها في المادة 52.

هناك عقوبات منصوص عليها في المواد 1.64 و 2.64 و 3.64.

- ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدك؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

المادة 1.61 من القانون رقم 2.00 المتعلقة بالتدابير على الحدود وتنص على " يمكن لإدارة الجمارك والضرائب غير المباشرة، بناء على طلب كتابي من صاحب حق المؤلف أو حق مجاور، وفقا للنموذج الذي تحدده الإدارة المذكورة، أن توقف التداول الحر لسلع مشكوك في كونها سلعا مقلدة أو مقرصنة، تمس بحق المؤلف والحقوق المجاورة".....

ثم المواد من 2.61 إلى 7.61 من القانون.....

- ماهي آليات إنفاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدك؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
- قرارات صادرة عن الوزير الوصي على قطاع حقوق المؤلف والحقوق المجاورة بتحديد جداول استخلاص حقوق المؤلف، المنشورة في الجريدة الرسمية عدد 6247 بتاريخ 14 أبريل 2014.

- مرسوم رقم 2.14.839 الصادر بتاريخ 17 أبريل 2015 بشأن تحديد تركيبة واختصاصات "لجنة النسخة الخاصة" المحدثة بالمكتب المغربي لحقوق المؤلفين

- مرسوم رقم 2.15.646 الصادر بتاريخ 15 فبراير 2016 المتعلق بلانحة دعائم التسجيل القابلة للاستعمال وأجهزة التسجيل الخاضعتين للمكافأة على النسخة الخاصة.

- كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدك؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)
- المادة 25 من القانون رقم 2.00 تنص على: "بصرف النظر عن المقتضيات المخالفة لما ورد في هذا الباب، تحمي الحقوق المادية لمؤلف مصنف ما طيلة حياته وخلال سبعين سنة بعد وفاته.

وتعتبر الحقوق المعنوية غير محددة في الزمان وغير قابلة للتقادم أو الإلغاء وتنتقل بعد وفاة المؤلف إلى ذوي حقوقه".

- ماهي آليات الحماية والتسجيل في بلدك؟
- كل مؤلف أو صاحب حقوق المجاورة لديه مصنفات أدبية وفنية أو أداءات أو انتاجات فنوغرامية أو فيديوغرامية، أراد الانخراط بالمكتب المغربي لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة، يقوم بوضع ملف للانخراط بالمكتب ويتضمن مجموعة من الوثائق، وتوضع رهن اشارتهم مطبوعات حسب كل صنف.

- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدك؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

التقييدات والاستثناءات على حق المؤلف نص عليها المشرع الوطني في الفصل الرابع من القانون رقم 2.00 في المواد من 12 إلى 24.....

.....
.....
.....
• هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف في قوانين بلدك؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)

متع المشرع الوطني الحقوق المجاورة بالحماية كحق المؤلف، فقد خصص الباب الثاني من القانون رقم 2.00 لحماية الحقوق المجاورة (فناي الأداء، منتجي المسجلات الصوتية، وهيأت الإذاعة.....

.....
.....
.....
• ما هي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية؟ إضافة مقتضيات معاهدة بيجين في التشريع الوطني.....

.....
.....
• ما هو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحق المؤلف في بلدك؟ آخر تعديل عرفه القانون رقم 2.00 المتعلق بحقوق المؤلف والحقوق المجاورة تم بتاريخ 20 ذو القعدة 1443 (20 يونيو 2022).....

.....
.....
• هل لديكم حاليا مشاريع لتعديل قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة؟ مجال حقوق المؤلف والحقوق المجاورة مرتبط بالاتفاقيات والمعاهدات الدولية التي تصادق عليها بلادنا، فكلما صادقت على أي اتفاقية دولية أو معاهدة يستلزم إدراج مقتضياتها في التشريع الوطني.....

The Permanent Mission
of The Republic of Yemen
to The League of
Arab States



الجمهورية اليمنية
لدى
جامعة الدول العربية

التاريخ ٢٠٢٤ / ١٠ / ٢٧

الرقم ٨٧-٩٠ / ٢٠٢٤

تهدى المندوبية الدائمة للجمهورية اليمنية لدى جامعة الدول العربية أطيب
تحياتها للأمانة العامة لجامعة الدول العربية (قطاع الشؤون القانونية - وحدة الملكية
الفكرية)...الموقرة..

وبالإشارة الى مذكرتكم رقم ٦/١/٥/١٥٤٨ وتاريخ ٢٠ أكتوبر ٢٠٢٤ م . والمتضمنة الطلب
من الجهات المختصة بالجمهورية اليمنية موافاتكم بالاستبيان الخاص بواقع حق المؤلف
والحقوق المجاورة .

تتشرف المندوبية الدائمة بإرفاق الاستبيان الخاص بالجمهورية اليمنية حول وضع حق
المؤلف والحقوق المجاورة .

وتغتنم المندوبية الدائمة للجمهورية اليمنية لدى جامعة الدول العربية
هذه الفرصة لتعرب مجدداً عن فائق تقديرها واحترامها ...

14825

27 OCT 2024

استبيان استطلاع وضع حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية تمهيدا لأعداد دراسة
حول حق المؤلف والحقوق المجاورة بالدول العربية

- ١- ماهو الاطار التشريعي المنظم لمجال الملكية الفكرية والفنية ببلدك ؟
القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
- ٢- هل لديكم إدارة جماعة لحق المؤلف والحقوق المجاورة أو مؤسسة تصرف جماعي في حق المؤلف والحقوق المجاورة (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
نعم . القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة . المادة (٢)
والمادة رقم (٦٢)
- ٣- هل انتم مؤسسة تابعة للقطاع الخاص أو القطاع العام (مؤسسة حكومية) ؟
نحن مؤسسة حكومية
- ٤- اسم إدارة / مؤسسة تدبير حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟
الإدارة العامة للمصنفات والملكية الفكرية الثقافية . كما نص القانون في المادة (٦٢) على انشاء إدارة عامة تسمى الإدارة العامة لحقوق المؤلف والحقوق المجاورة
- ٥- اسم الوزارة التي يتبع لها مكتب حق المؤلف والحقوق المجاورة ؟
وزارة الثقافة ، بنص المادة الثانية من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
- ٦- ماهي الاتفاقيات الدولية المصادق عليها من قبل بلدكم في حق المؤلف والحقوق المجاورة (يرجى ذكر المرجع القانوني وتاريخ المصادقة) ؟
- اتفاقية انشاء المنظمة العالمية للملكية الفكرية "الويبو" بتاريخ ٢٩ اذار /مارس ١٩٧٩م
- اتفاقية برن لحماية المصنفات الأدبية والفنية بتاريخ ١٩ حزيران /يونيو ٢٠٠٧م
- ٧- هل لديكم عضوية بالكونفدرالية الدولية لهيئات المؤلفين والملحنين (CISAC) ؟
لا يوجد
- ٨- هل تربطكم مع دولة عربية اتفاقيات التمثيل المتبادل ؟ وكم عددها ؟
نعم ..
- ٩- هل يحمي القانون الوطني فناني الأداء ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
نعم . القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المواد (٢٥ ، ٣٠)
- ١٠- هل يشمل القانون الوطني ببلدكم الحقوق المرتبطة بالنسخة الخاصة ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
نعم . القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المادة ٦٣

- ١١- هل يحمي القانون الوطني حقوق النسخ ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 نعم. القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المواد (٤٠، ٤٨)
- ١٢- هل يشمل القانون الوطني حق التتبع ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 نعم. القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المواد (٨-٩)
- ١٣- هل تم ادراج مقتضيات اتفاقية بيجين بالقانون الوطني ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 نعم. لقد استوعب القانون اليمني لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م مضامين ومبادئ عدد من الاتفاقيات الدولية لحماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ومنها اتفاقية (برن)
- ١٤- هل تم ادراج مقتضيات اتفاقية مراكش بالقانون الوطني ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 نعم.
- ١٥- هل تم ادراج أحكام القانون الوطني لحماية التراث ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 نعم. القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المواد رقم (٥٥-٦١)
- ١٦- هل تم ادراج أحكام القانون الوطني لحماية المصنفات الرقمية ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 لا.
- ١٧- هل تم ادراج أحكام لحماية المصنفات المتداولة في بيئة الانترنت ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
 لا.
- ١٨- كيف تتم معارضة الانتهاكات لحقوق الملكية الأدبية والفنية وفق التشريع الوطني ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
- تمنع صفة مأموري الضبط القضائي لموظفي الوزارة المكلفين بتنفيذ احكام هذا القانون بقرار من النائب العام وبناء على عرض الوزير
- يقوم موظفي الضبط بدخول وتفتيش المحلات والمخازن التي تقوم ببيع او توزيع او تاجير او عرض او نسخ أو انتاج المصنفات أو التسجيلات الصوتية أو الاداءات أو البرامج الاذاعية واثبات واقع المخالفة والحجز والتحرز وضبط المواد
- القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة ، المواد رقم ٨٥
- ١٩- هل توجد ببلدكم محاكم في الملكية الفكرية عموماً والملكية الأدبية والفنية خصوصاً ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة) ؟
- نعم يوجد المحكمة التجارية وهي المحكمة المختصة والمعنية بالنظر في قضايا الملكية الفكرية عموماً والفنية خصوصاً وفقاً لنص المادة (٨٧) من قانون حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة رقم ١٥ لسنة ٢٠١٢م

- ٢٠- ماهي العقوبات الرادعة في التعدي على حق المؤلف (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)؟
- يعاقب بغرامة لا تقل عن (خمسمائة الف ريال يعني) أو الحبس لمدة لا تقل عن شهر حسب جاسة الجرم
 - للمحكمة أن تقضى بمضاعفة عقوبة الحبس أو الغرامة في حال تكرار أي من المخالفات المنصوص عليها في المادة (٧٧)
 - للمحكمة بناء على طلب المؤلف أو صاحب الحقوق المجاورة الحكم على من اعتدى عليه بالتعويض (مادة ٧٩)
 - يعاقب كل من يخالف أي حكم من احكام هذا القانون بغرامة لا تقل عن خمسين الف ريال يعني مادة ٨٠ القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة المواد (٧٧، ٧٨، ٧٩، ٨٠)
- ٢١- ماهي التدابير الحدودية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم ؟(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)؟
- الفصل الحادي عشر - الفرع الثاني المواد (٧٠ - ٧٦) القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
- ٢٢- ماهي آليات اتقاذ حقوق الملكية الأدبية والفنية المضمنة في التشريع الوطني لبلدكم ؟(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)؟
- اليات تشريعية "قانونية وإدارية منصوص عليها في مواد القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة
- ٢٣- كم هي مدة الحماية لحق المؤلف في بلدكم ؟ (يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)؟
- القانون رقم ١٥ لسنة ٢٠١٢م
 - المادة رقم (٧) مدة الحماية للحقوق الأدبية للمؤلف حقوق أدبية غير قابلة للتنازل أو التقادم أو التصرف بها وتنتقل بعد وفاته الى ورثته الشرعيين
 - المادة رقم (١٣) الحقوق المالية للمؤلف طيلة حياته ولمدة خمسين عاماً بعد وفاته
- ٢٤- ماهي اليات الحماية والتسجيل في بلدكم ؟
- منح شهادات التسجيل والإبداع لأصحاب المصنفات الادبية والفنية
 - اصدار البليو غرافية الوطنية للمصنفات الفنية كل عام تشمل فهرسة للمصنفات التي صدرت أو اودعت خلال عام
 - اليات حماية اخرى إدارية وقضائية وقانونية
- ٢٥- هل هناك تقييدات واستثناءات على حق المؤلف في بلدكم ؟(يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة)؟
- نعم ينص القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة، المادة رقم (٥) والمادة رقم (٨١) وهناك استثناءات وقيد على الحقوق المالية للمؤلف محددة في الفصل السابع من القانون المواد ٤٠ الى ٤٨

٢٦- هل تتمتع الحقوق المجاورة بالحماية كحقوق المؤلف في قوانين بلدكم ؟ يرجى ذكر المرجع القانوني والمادة ؟

نعم ، المواد (٢٥-٣٠) من القانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة

٢٧- ماهي التعديلات الواجب إدخالها على التشريع الوطني في مجال الملكية الأدبية والفنية ؟ هناك حاجة لإدخال الكثير من التعديلات منها مايتصل بحماية المصنفات الرقمية والمصنفات المتداولة عبر الانترنت وتعزيز حقوق الملكية الأدبية والمالية لأصحاب الحقوق المجاورة وغير ذلك .

٢٨- ماهو تاريخ آخر تعديل للقوانين الخاصة بحقوق المؤلف في بلدكم ؟

عام ٢٠١٢م

٢٩- هل لديكم حالياً مشاريع لتعديل قانون حماية المؤلف والحقوق المجاورة ؟

لدينا مشروع عداد وإصدار اللائحة التنفيذية للقانون رقم (١٥) لسنة ٢٠١٢م بشأن حماية حقوق المؤلف والحقوق المجاورة .